

The E-Government And Its Application In Egypt

Hisham El-safi

PHD, Faculty Of Law, Helwan University

Lawyer

Helsafy2021@yahoo.com

Abstract: The reality of public organizations in Egypt and the Arab world suffers from backwardness in various aspects of human activities, and the reality of public organizations and the public sector, with its limitations and traditional approach to administrative work, is hampered by many problems in integrating with the environment, e-business, and it has become necessary for these organizations to change for the Twins with the characteristics of the information age.

Since the government considers electronic factors in improving the performance of employees in general, and workers in public organizations in particular, the researcher must discuss this topic in depth in order to identify the impact of e-government on the performance of employees in public organizations. The study discovered a direct association between the study's variables, where the study found a significant correlation between e-government and the development of employee performance, as well as the study showed a significant effect of e-government and functionality among workers.

Keywords: Electronic Management, Electronic Government, Egypt.

Citation: Hisham El-Safy, The E-Government And Its Application In Egypt, The International Journal of Advanced Research on Law and Governance, Vol. 2, Issue 1, 2020.

© 2020., El-Safy H, licensee The Egyptian Knowledge Bank (EKB). This article is published under the terms of the EKB which permits non-commercial use, sharing, adaptation of the material, provided that the appropriate credit to the original author(s) and the original source is properly given.

فكرة الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في مصر

الملخص:

أصبح استخدام الإنترنت عاملاً محفزاً في جميع مجالات العمل في السنوات الأخيرة، ولم يعد أمام أي دولة تردد أن تواكب العصر ولا تختلف عنه سوى الاتجاه نحو المجتمع الإلكتروني والتكنولوجيا الرقمية، والدولة التي تفتقر في تجاهل ذلك تشبه تلك التي تفتقر في رفض الطيران كوسيلة للمواصلات، وقد كان للقطاع الخاص فضل السبق في إتباع نظام الإدارية الإلكترونية فكل شركة تجارية تريد النجاح وإن صغر حجمها اتخذت موقعها على شبكة الإنترنت تتجزء عن طريقه أغلب معاملاتها فازدهر نشاطها وهو ما دفع الحكومات علي تبني هذا الأسلوب الجديد في الإدارية للاستفادة مما يحققه من مزايا.

الكلمات المفتاحية: الحكومة الإلكترونية، الإدارية الإلكترونية، مصر.

- مقدمة:

صاحب نجاح تطبيق المعاملات الإلكترونية في المعاملات في نطاق القانون الخاص، ظهر مصطلح "الحكومة الإلكترونية" الإدارية العامة الإلكترونية أو الحكومة الرقمية^(١)؛ وهو ما يعني استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للوصول إلى الاستخدام الأمثل للموارد الحكومية، وكذلك ضمان توفير خدمة حكومية مميزة للمواطنين، والشركات، والمستثمرين، والأجانب، وتتطلب الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية إدخال التقنية الحديثة إلى بيئة العمل الإداري بالمنظمات من خلال دمج تقنية المعلومات بثورة الاتصالات بهدف إدخال تغييرات أساسية في أنظمة الإدارة العامة وفي الهياكل التنظيمية فضلاً عن تطوير العنصر البشري من خلال وضع البرامج اللازمة التي تساعده في عملية تطبيق الحكومة الإلكترونية^(٢)؛ وبذلت الحضارة الإنسانية تحول من حضارة الوثيقة المكتوبة، والإنسان القارئ إلى حضارة الوثيقة الإلكترونية والإنسان المتفرج على شاشة إلكترونية^(٣).

و سنحاول في بحثنا هذا إلقاء الضوء بالتفصيل عن فكرة الحكومة الرقمية، وخصائصها، ومميزاتها، ومثالبها، وما تحتاج إليه للتتحول إليها، ومعوقات ذلك التحول، مع الحديث عن تجربة الحكومة المصرية في التحول للحكومة الرقمية.

^١- ولقد ظهر مفهوم الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية أول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية في إطار برنامج إعادة اختراع الدولة حيث دعي هذا البرنامج إلى التوسيع في استخدام التقنيات الحديثة في مجال تقديم الخدمات العامة خاصة تلك الخدمات التي تمس عدد كبير من المواطنين، انظر: عبد العزيز عبد الله الرقابي: الحكومة الإلكترونية ودورها في تقديم الخدمات العامة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٩٧.

١٨

^٢- هدى محمد عبد العال: التطور الإداري والحكومة الإلكترونية، ط. ١، د. ن، ٢٠٠٦، ص ٩٧.

^٣- انظر:

المبحث الأول: في مقاربة الحكومة الرقمية.

المبحث الثاني: حول تجسيد فكرة الحكومة الرقمية في مصر.

المبحث الأول

في مقاربة الحكومة الرقمية

يشهد العالم جملة من التغيرات والتحولات في كافة مناحي الحياة، تؤثر بدورها على عمل مؤسسات القطاعين العام والخاص على حد سواء، شأنها في ذلك شأن مختلف قطاعات المجتمع؛ ولعل أبرز هذه التغيرات تتمثل في تطور تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات والشبكة العالمية الإنترنت؛ التي ساهمت في إحداث تغير ملحوظ في عمليات القطاعين العام والخاص على حد سواء؛ بدأت الحكومات في تبني هذه الطريقة الجديدة في الإدارة، وتعد المملكة المتحدة من أوائل تلك الحكومات من خلال تبنيها عام ١٩٩٩ لاستراتيجية ترمي إلى التحديث الكامل لشكل الحكومة في المستقبل؛ من خلال وضع هيكل كامل للإدارة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية؛ بدءاً من السلطات المحلية ووصولاً للوزارات المركزية، مما سيسمح للحكومة باتخاذ إجراءات فعالة للتعامل مع المشكلات المتوقعة؛ بدلاً من انتظار وقوعها؛ ثم التحرك نحو إيجاد حل لها بعد ذلك^(٤)؛ وستتناول الحكومة الرقمية من حيث المفهوم، والمضمون، والفرق الجوهرية بينها الحكومة التقليدية، مروراً بدواتع التحول للحكومة الرقمية ومراحل هذا التحول والمعوقات التي ستواجهه هذا التحول نهاية بسبيل علاجها.

المطلب الأول: محاولة تحديد مفهوم الحكومة الرقمية.

المطلب الثاني: انعكاسات تطبيق الحكومة الرقمية

المطلب الثالث: التحول إلى الحكومة الرقمية.

المطلب الرابع: معوقات التحول إلى الحكومة الرقمية وأليات نجاحها.

المطلب الأول

محاولة تحديد مفهوم الحكومة الرقمية

نظراً لحداثة مصطلح الحكومة الإلكترونية أو الحكومة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية، وقلة الوعي العام الذي يحيط بها وبما يمكن أن تتحققه من المساعدة في القضاء على الكثير من مساوى الحكومة التقليدية، وهو ما سنعالج في هذا المبحث من ناحية التعرف على التعريفات المختلفة للإدارة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية، واللغط الذي أثير بشأنها مع توضيح الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها، مع إظهار الفارق بينها، وبين الحكومة التقليدية؛ أطلق البعض على الإدارة الإلكترونية لمرافق الدولة اسم الحكومة الإلكترونية، أو

^(٤) - جلوريا إيفانز: الحكومة الإلكترونية، سلسلة العلوم والتكنولوجيا، مكتبة الأسرة ،٢٠٠٧ ، ترجمة دار الفاروق، ص ٧ وما بعدها.

الحكومة الذكية، أو حكومة عصر المعلومات، أو الحكومة المحمولة، أو الإدارة بلا أوراق، أو الإدارة العامة الإلكترونية، أو الخدمات عن بعد، أو الإجراءات الإدارية عن بعد.

الفرع الأول

الحكومة الرقمية: النشأة والتعريف

عكفت الحكومات على الاستثمار الاستراتيجي في التكنولوجيا الرقمية؛ سعيًا منها لدعم تطوير إمكانات الحكومة الفعالة، التي ترتكز في المقام الأول على تطوير الأداء والجودة والميكلنة والموثوقية في العمليات الحكومية.

أولاً: نشأة الحكومة الرقمية:

بدأت تجربة فكرة الحكومة الرقمية في عام ١٩٨٦ في الدول الاسكندنافية من خلال ربط القرى البعيدة بالمركز (المحافظة - الولاية) من خلال الربط الإلكتروني بينهما، ورائد هذه الفكرة ومصممها هو أستاذ جامعي في جامعة أودونيس بالدنمارك يدعى Lars والذي أطلق عليها "مراكز الخدمة عن بعد"، ثم تبني المشروع صاحب شركة Dill بتبنيه حل كافة المشكلات التي تواجه هذه الفكرة؛ ثم بدأت المملكة المتحدة تطبق هذه الفكرة عام ١٩٨٩ في مشروع قرية مانشستر بالاستفادة من التجربة الدنماركية في تطوير الخدمات الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والمهارية بها، ثم في عام ١٩٩٢ عقد في المملكة المتحدة مؤتمر الأكواخ البعيدة لمتابعة مشروع مانشستر وما حققه من نجاح واحفاقت، وانتهي المؤتمر بتبني مجلس لندن فكرة الربط الإداري من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات في جمع ونشر المعلومات بوسائل إلكترونية " كالبريد الإلكتروني" ، وإمكانية الوصول عن بعد لقواعد المعلومات ؛ وبدأت تطبيق الفكرة في ولاية فلوريدا الأمريكية عام ١٩٩٩ ، وانتقلت بعد ذلك الفكرة لجميع دول العالم^(٤).

ثانياً: مفهوم الحكومة الرقمية:

عرف العديد من الباحثين الحكومة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية تحت مسمى الحكومة الإلكترونية معرفًا إياها من منظوره الخاص لها، ولما يمكن أن تؤديه من فوائد، ولشكلاها، ولخصائصها^(١)، فالتعريفات جميعها لا تقف عند اتجاه أو اهتمام معين؛ وجاءت الكلمات الإنجليزية الدالة عليها معبرة عن الرابط بين

^(٤)- منير عبد الله عثمان الطاش: علاقة الإدارة الإلكترونية والثقافة التنظيمية بالأداء الوظيفي دراسة وصفية تحليلية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الإدارة الإسلامية، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالاج، إندونسيا، ٢٠١٦، ص ٢١، ٢٢.

^(١)- لا يجب الخلط بين الرقميات Digital والمعلومات Information فالرقميات ليس مجرد معلومات فعن طريق الرقميات يمكن نقل وتوصيل أشياء كثيرة غير المعلومات وحدها، وذلك لأن ما ينقل عبر شبكة المعلومات الدولية الإنترنت ووسائل الاتصال الرقمية ليس قاصراً على المعلومات وحدها، بل يشمل جميع المواد التي يمكن ترقيمها، من أفكار وعلاقات وأحساس ومقاربات وتوقعات، وروابط جديدة واختراع لحاجز المكان والزمان بحيث يتحول العالم من قرية صغيرة إلى قرية رقمية عملاقة لا يراها أحد، فقد وصلت التجربة الرقمية التي أحدثت التحول من المادة الملموسة إلى المادة المرقومة إلى نقطة اللاعودة؛ فمثلاً الرقمنة حررت التجارة التي فشلت اتفاقية الجات المبرمة منذ عام ١٩٤٦ على تحريرها في أقل من عشرين عاماً في شكل التجارة الإلكترونية، انظر: فيليب اي凡ز؛ توماس وورستر، مرجع سابق، ص ٣.

العمل الحكومي وبين الإلكترونيات فيطلق عليها؛ On-line – Electronic Government Smart Government - Digital Government^(٧)

وعرفت الحكومة الرقمية بأنها: "إطار عام ومنظومة تقنية متكاملة تختلف عن الممارسات التقليدية للإدارة العادلة، إذ أنها تشمل تحولاً كبيراً في العمل يشمل الأنشطة الحياتية في الدول من بشرية واجتماعية واقتصادية وإنتاجية للتطوير الداخلي لها، وبهدف تقديم خدمات أفضل من تلك التي تؤديها الإدارة التقليدية أصلاً"^(٨)؛ وعرفت أيضاً بأنها: "استخدام التكنولوجيا الحديثة من إنترنت، وهواتف محمولة، وأجهزة فاكس، وأنظمة مراقبة، وأجهزة تتبع وأجهزة راديو وتليفزيون لتقديم المعلومات والخدمات الحكومية للمواطنين والشركات الخاصة"^(٩)؛ كما عرفت بأنها: "استخدام تكنولوجيا المعلومات لحرية تنقل المعلومات، وللتغلب على الحدود المادية، والشكل الورقي في النظام القائم، واستبداله بأنماط ونظم جديدة، تعتمد على أتمتة أو حوسبة الإجراءات الورقية الحالية"^(١٠)؛ نجد أن الحكومة الرقمية هي: "قدرة القطاعات الحكومية على الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصال ومحاولة تجاوز الخدمات الحكومية التقليدية بالتأسيس لأتمتة الإدارات ومختلف أنشطتها الوظيفية والتحول نحو الخدمات الإلكترونية بشكل؛ يعيد النظر في طبيعة العلاقة بين الدولة والمواطن ويعزز مقداراً من الشفافية في عمل الأجهزة الحكومية بحثاً عن المصداقية والرضا والقبول لدى الجماهير فتصبح الخدمة المقدمة إلى المواطن تعتمد على بعض الأسس خاصة منها السرعة والشفافية وعدم الاعتماد على الوسائل التقليدية، بدل ذلك يعتمد على التقنية المعاصرة أو المعلوماتية"^(١١)؛ وعرفت الحكومة الرقمية من نطاقها الضيق بكونها: "استخدام تكنولوجيا المعلومات لزيادة حرية تنقل المعلومات دون قيود مادية تتمثل في القيود الورقية أو المكانية؛ إلى نطاقها الواسع بكونها: "استخدام

^٧- ومصطلح Smart Government أول من أطلقه هو وزير المعلومات والتكنولوجيا الهندي موضحاً الصفات الواجب توافرها في الحكومة الإلكترونية وهي: ١- البساطة ويرمز لها بالحرف(S) اختصاراً الكلمة Simplicity ٢- الأخلاق ويرمز لها بالحرف(M) اختصاراً الكلمة Morality ٣- المسائلة ويرمز لها بالحرف(A) اختصاراً الكلمة Accountability ٤- سرعة الاستجابة ويرمز لها بالحرف(R) اختصاراً الكلمة Transparency ٥- الشفافية ويرمز لها بالحرف(T) اختصاراً الكلمة Transparency. أنظر: محمد صدام جبر: الموجة الإلكترونية القادمة الحكومة الإلكترونية !!، معهد الإدارة العامة، السعودية، سنة (٢٤)، عدد (٩١)، ديسمبر ٢٠٠٢، ص ١٧١، ١٧٢.

^٨- عبد السلام هابس السوييفان: إدارة مرفق الأمن بالوسائل الإلكترونية "دراسة تطبيقية على الإدارة العامة للمرور بدولة الكويت" دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١، ص ٥١.

^٩- أنظر:

Richard Heeks: Article: e-government for Development information Exchange "project is coordinated by the university of Manchester's institute for Development policy and management the project initially funded and managed by the commonwealth telecommunications organization ؛ 19october 2008;as part of the UK Developments "Building Digital opportunities "program

Available at: <http://www.en.wikibooks.org.pdf>.

^{١٠}- أنظر:

UnDp-؛ May 2003؛ e-ASEAN- task force;**Patricia J. pascual:** Conference e-government Available at: <http://www.en.apdip.net.pdf>; APDIP-p4

^{١١}- جعفر بن أحمد العنوان: آثر استخدام تكنولوجيا الجيل الثاني للحكومة الإلكترونية على القدرات الإبداعية لموظفي الأجهزة الحكومية بمدينة الدمام بالمملكة العربية السعودية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الأمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، العدد (٤٤)، ٢٠١٧، ص ٢٣.

تكنولوجيياً المعلومات والاتصالات لزيادة إمكانية الدخول إلى الخدمات الحكومية ونشرها عبر الشبكة لتعلم الفائدة على المواطن، وأصحاب وفي ضوء الأعمال الخاصة، والعاملين^(١٢)؛ وعلى الرغم من أن مصطلح الحكومة الرقمية يحتوي على كلمة إلكتروني إلا أنه ليس مصطلحاً تكنولوجياً فحسب، بل هو مصطلح إداري، يعبر عن التحول الجذري في المفاهيم الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والتسييرية وعلاقة الأفراد والمؤسسات، والمؤسسات مع بعضها البعض؛ وفي النهاية الحكومة الرقمية وفقاً لموضوع بحثنا بأنها: "استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين الإداء والفعالية والشفافية والمحاسبة في الحكومة"^(١٣).

ومن التعريفات السابقة يتضح أن مفهوم الحكومة الرقمية لا يقتصر فقط على توفير صفحات للدواير الحكومية على شبكة المعلومات العالمية الإنترنت بل، هو أوسع من ذلك يشتمل على ممارسة عملية الإدارة عبر على شبكة المعلومات العالمية الإنترنت على شبكة المعلومات العالمية الإنترنت، وتطوير ما يدعى بالمواطنة الإلكترونية وتقديم الخدمات الإلكترونية، وكل ما يجعل المجتمع بصفة عامة والفرد وخاصة يتصرف بشكل إلكترونياً^(١٤).

وخلص البعض أن التعريفات السابقة في تعريفها للحكومة الرقمية تدور حول كونها نظام تقني اجتماعي والخدمة الإلكترونية هي إحدى مخرجاته، فهي تعني ببساطة تقديم وإيصال الخدمات والمعلومات للمواطنين الإلكترونيين؛ بينما يراها البعض أنها وظيفة إبداعية في مجال أعمال وإجراءات الحكومة، وهي تعني إعادة ابتكار الأعمال وإجراءات الحكومة بواسطة طرق جديدة لإدماج المعلومات وتكاملها وإمكانية الوصول إليها عن طريق الواقع الإلكترونية والمشاركة في عمليات شراء وأداء الخدمة^(١٥).

وتجدر الإشارة إلى أنه حدث خلاف بين الباحثين حول مدى دقة مصطلح الحكومة الرقمية؛ هل هي كما يطلقون عليها مسمى الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية؛ أم أنها إدارة إلكترونية؟!، جانب من الباحثين يرى أن مصطلح الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية مصطلح غير دقيق؛ لأن الحكومة تعني بمعناها الواسع جميع السلطات في الدولة، من تشريعية تختص بسن القوانين وقضائية تتولى الفصل في

^{١٢}- انظر:

Subhajit Baus : E-Government and Developing Countries: an Overview International Review of and Technology, 18 (1), 2004, p. 110 est. Law Computers

^{١٣}- انظر: في هذا التعريف: تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التابعة للأمم المتحدة، نيويورك تحت عنوان: "تطبيقات مختارة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الدول الأعضاء في الأسكوا"، الجزء الأول، الحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية، الصادر في ١٧/٧/٢٠٠٣، ص ٤، متاح على الموقع الإلكتروني للمنظمة:

https://digitallibrary.un.org/record/515167/files/E_ESCWA_ICTD_2003_6-AR.pdf

^{١٤}- انظر:

Development: A Framework for National and **Richard Heeks:** Building E-Government for Action, Institute for Development Policy and, 2001, p. 2 est. Donor

^{١٥}- محمد صدام جبر، مرجع سابق، ص ١٧١.

القضائية ودراً كل اعتقد على القانون، وتنفيذية تتولى تطبيق القوانين ووضعها موضع التنفيذ، وبمعناها الضيق تعني السلطة التنفيذية من وزارات تضع السياسات العامة للدولة ووضعها موضع التنفيذ^(١٧).

ونظراً لأنه لا تستطيع أي حكومة في العالم القيام بجميع الأعمال الموكلة إليها وتدير موارد بلدها عن طريق شبكة الإنترن特^(١٨)، إنما الأمر قاصر على قدرة القطاعات الحكومية المختلفة في توفير الخدمات الحكومية التقليدية للمواطن بوسائل إلكترونية، وبسرعة وقدرة متاهية، وبتكليف ومجهد أقل، ومن خلال موقع واحد على شبكة الإنترنرت^(١٩)؛ وينتهي هذا الجانب إلى أن المصطلح الصحيح هو أننا أمام إدارة عامة رقمية أو إدارة عامة إلكترونية يقوم فيها الجهاز الإداري للدولة باستخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة، وتكنولوجيا المعلومات الرقمية، لسرعة إنجاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات العامة، وقضاء مصالح المواطنين بشيء من الشفافية والوضوح، ولسنا أمام ممارسة سلطة الحكم عن طريق تكنولوجيا المعلومات الرقمية ووسائل الاتصالات الحديثة، وبالتالي يكون مصطلح الإدارة العامة الإلكترونية أكثر دقة من مصطلح الحكومة الإلكترونية أو الحكومة الرقمية الشائع استخدامه^(٢٠).

بينما يري جانب ثان من الباحثين عكس الرأي السابق؛ بأن هناك ما يمكن تسميته بالحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية؛ وهي تلك المنظمات التي تعتمد على تطبيقات الحكومة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية؛ مما يعني أن الحكومة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية هي الخطوة السابقة لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية؛ فمثلاً لا توجد حكومة بغير إدارة فأيضاً لا حكومة رقمية بغير إدارة إلكترونية^(٢١)، أي أن الإدارة الإلكترونية هي الخطوة السابقة لتطبيق الحكومة الرقمية في الجهات الحكومية، وبذلك تكون الحكومة الرقمية

^{١٦}- داود عبد الرزاق الباز: الإدارة العامة (الحكومة) الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ٢٠٠٧، ص ٧٤، ٧٥؛ أمل نطي حسن جاب الله: أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارة القانونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص ٣٥.

^{١٧}- كلام محمد الكبيسي: متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الإلكترونية في دولة قطر، رسالة ماجستير، الجامعة الافتراضية الدولية بقطر، ٢٠٠٨، ص ٣٠.

^{١٨}- محمد الصيرفي: الإصلاح والتطوير الإداري كمدخل للحكومة الإلكترونية، دار الكتاب القانوني، ٢٠٠٧، ص ٢٣٨؛ أمل نطي حسن جاب الله، مرجع سابق، ص ٣٥.

^{١٩}- محمد الطعامة: دور الحكومة الإلكترونية في تحديث منظمات الإدارة العامة في الوطن العربي، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مجلد (٢٦)، العدد (١)، يناير ٢٠٠٤، ص ٢٧٦؛ السيد أحمد محمد مرجان: دور الإدارة العامة الإلكترونية والإدارة المحلية في الارتقاء بالخدمات الجماهيرية "دراسة مقارنة بين الإدارة المحلية في مصر وبلدية دبي بالإمارات العربية المتحدة"، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٧٠.

فهي في النهاية عبارة عن استخدام نتاج الثورة التكنولوجية في تحسين مستويات أداء المؤسسات الحكومية ورفع كفایتها وتعزيز فاعليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها؛ أنظر: سميرة مطر المسعودي: معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في إدارة الموارد البشرية بالقطاع الصحي الخاص بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر مديرى وموظفي الموارد البشرية، رسالة ماجستير، الجامعة الافتراضية الدولية (المملكة المتحدة)، د. ت، ص ٢٤.

^{٢٠}- محمد بن سعيد محمد العريشي: إمكانية تطبيق الإدارة الإلكترونية في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالعاصمة المقدسة (بني)، رسالة ماجستير، كلية التربية جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٨، ص ٥١.

المرحلة النهائية من مراحل إدخال التكنولوجيا على عمل الحكومة، فهي الإطار الكامل والشامل للتطبيقات الإلكترونية في المجال الإداري^(٢١)

في حين أن جانبًا ثالث يرى أن الحكومة الرقمية أو الإدارة الإلكترونية هي المظلة الكبرى التي تتفرع منها تطبيقات مختلفة مثل التجارة الإلكترونية (E-Commerce)، والأعمال الإلكترونية (E-Business)، والحكومة الإلكترونية (E-Government) وبالتالي مصطلح الإدارة الإلكترونية أشمل وأعم^(٢٢).

ويرجع جانب من الباحثين أن السبب في الخلط بين مفهوم الحكومة الإلكترونية أو الحكومة الرقمية والإدارة الإلكترونية إلى الترجمة الحرافية لمصطلح E-GOVERNMENT، عند ترجمته للعربية من الإنجليزية، وكان من الأصول نقل روح الاصطلاح بما يمنع اللبس في مجتمعاتنا العربية؛ ليكون المصطلح هو "الحكومة الرقمية" أو "الإدارة الإلكترونية" digital management^(٢٣).

الفرع الثاني

خصائص الحكومة الرقمية

من الطرح السابق من تعريفات الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية تظهر لنا خصائصها جلية؛ والتي تتمثل في الآتي^(٤):

- ١- تعد الحكومة الرقمية امتداد للمدارس الإدارية؛ وامتداد لإدخال التطور التقني في عمل الإدارة.
- ٢- تعد الحكومة الرقمية نتاج تطور التبادل الإلكتروني للبيانات عندما بدأت الدول المختلفة. ولا سيما المتقدمة منها إلكترونياً – باعتماد المعلومات في أنظمة أعمالها الداخلية بين الجهات الإدارية التي تعمل ضمن بيانات إلكترونية موحدة، إذ كان هذا التبادل متخصصاً في مجالات ضيقة وضمن وظيفة معينة، لكن التبادل الإلكتروني للبيانات تطور مع شبكة الإنترنت وأصبحت هناك شبكة داخلية تسمى الإنترانت يمكن أن تزود جميع العاملين بالإدارة بالمعلومات وشبكة أخرى خارجية تسمى الإكستراونت ، وهي تغطي علاقات الإدارة مع المتعاملين معها، وعليه فإن تطور الإدارة الإلكترونية ظهر في نطاقها الضيق مع التبادل الإلكتروني للبيانات لتتسع مع التجارة الإلكترونية، ومن ثم الأعمال الإلكترونية ولتلبية المدى الأوسع حتى الآن مع الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية.

^{٢١}- علاء عبد الرزاق السالمي: الإدارة الإلكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص ٣٣.

^{٢٢}- شانع بن سعد مبارك القحطاني: مجالات ومتطلبات ومعوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في السجون "دراسة تطبيقية على المديرية العامة للسجون بالملكة العربية السعودية"، رسالة ماجستير، جامعة الملك نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، ٢٠٠٦، ص ٩.

^{٢٣}- حازم صلاح الدين عبد الله: تعاقد جهة الإدارة عبر شبكة الإنترنت دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص ٥٦، ٥٧.

^{٢٤}- أنظر: علي محمد عبد العزيز بن درويش، مرجع سابق، ص ١٦، ١٧؛ هدى محمد عبد العال، مرجع سابق، ص ٩٨؛ محمد الصيرفي، مرجع سابق، ص ٢٥١؛ عبد الفتاح بيومي حجازي: الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص ١٠٥ وما بعدها؛ أمل لطفي حسن جابر الله، مرجع سابق، ص ٣٨.

- ٣- تعد الحكومة الرقمية وجهاً جديداً للتفاعل الإداري، فبعد أن كان إبعاد العنصر البشري وإحلال الآلة محله هو جوهر الكفاءة من المنظور التقني في الماضي. أدى ظهور الإنترن特 إلى إحلال التفاعل الآلي في إدارة موقع الإدارة المختلفة، وإدارة علاقتها مع المتعاملين معها، مما أفقد الإدارة اللمسة الإنسانية^(٢٥).
- ٤- تعتمد الحكومة الرقمية على تقنية المعلومات والاتصالات وتوظيفها كأداة رئيسية في يد الإدارة لإنجاز مهام الجهاز الإداري ووظائفه، وميكنة جميع الأنشطة الإدارية مع الحرص على تحديثها باستمرار، مما سيترتب عليه تقليل التعامل بالنماذج اليدوية والتعامل بالنماذج الإلكترونية.
- ٥- تقوم الحكومة الرقمية على تطوير وتحسين مستوى الخدمة المقدمة للجمهور؛ من خلال تسهيل الإجراءات وخطوات العمل، وترشيد العمليات الحكومية، وتقليل الازدواجية في الإجراءات مع إعادة هندسة إدارة الموارد البشرية، مما يؤدي إلى تخفيف الأعباء الإدارية عن الموظفين.
- ٦- تقوم الحكومة الرقمية على الرابط بين الخدمات والإجراءات الحكومية المتّبعة للحصول عليها وجميع الأجهزة الحكومية المعنية بها، وتفعيل إجراء الخدمة بشكل آلي بين الإدارات والوزارات؛ مما يحقق سهولة ومونة في التعامل بين الأجهزة الحكومية.
- ٧- تقوم الحكومة الرقمية على اعتماد مواصفات قياسية موحدة لتبادل المعلومات والبيانات بين الوزارات والجهات المختلفة.
- ٨- تؤدي الحكومة الرقمية على تقليل التكاليف الخاصة بتوفير وتطوير الخدمات المقدمة للمستفيدين والقطاعات المختلفة، وذلك من خلال الاعتماد على برامج التقنية الحديثة، وبما يؤدي إلى ترشيد الوقت والجهد مع الاحتفاظ بشرط الجودة في تقديم الخدمات.
- ٩- تعد الحكومة الرقمية أو الحكومة الإلكترونية وسيلة لرفع أداء وكفاءة الحكومة وليس بدليلاً عنها؛ ولا تهدف إلى إنهاء دورها، فهي إدارة بلا أوراق، تستخدم الأرشيف الإلكتروني، والأدلة والمفكرة الإلكترونية ولرسائل الصوتية بدلاً من الأوراق.
- ١٠- تعد الحكومة الرقمية إدارة بلا مكان فهي تعتمد على شبكة الإنترن特 والأجهزة الإلكترونية بما فيها الهاتف المحمول، وهي إدارة بلا زمان حيث تعمل ٢٤ ساعة × ٧ أيام × ٣٦٥ يوم أي أن الحكومة فيها تعمل في الزمن الحقيقي ٢٤ ساعة؛ فهي كسر حاجز الزمان والمكان من الداخل والخارج للحصول على الخدمات عن طريق ربط تكنولوجيا المعلومات بمهام ومسؤوليات الجهاز الإداري والالتزام بتطويره وميكنة كافة النشاطات وتبسيط الإجراءات وسرعة وكفاءة إنجاز المعاملات^(٢٦).
- ١١- الحكومة الرقمية إدارة بلا تنظيمات جامدة؛ فالمؤسسات التي تدار بشكل رقمي تعتمد على موظفين المعرفة وصناعات المعرفة.

^{٢٥}- سويقات عبد الرزاق، مرجع سابق، ص ٢٢.

^{٢٦}- انظر: عبد الرحمن سعد القرني: تطبيقات الإدارة الإلكترونية في الأجهزة الأمنية دراسة مسحية على ضباط شرطة منطقة الرياض، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٧، ص ٨؛ فداء حامد: الإدارة الإلكترونية الأساس النظرية والتطبيقية، دار مكتبة الكندي للنشر والتوزيع، المملكة الأردنية الهاشمية، ط. ١، ٢٠١٥، ص ٢٠٢، وما بعدها.

١٢- تؤدي الحكومة الرقمية إلى زيادة الشفافية وتحسين أداء العمل الإداري ومحاربة الفساد، والوساطة، والمحاسبة^(٢٧).

المطلب الثاني

انعكاسات تطبيق الحكومة الإلكترونية

الحكومة الرقمية ليس دربًا من دروب الرفاهية، وإنما حتمية تفرضها التغيرات العالمية فكرة التكامل والمشاركة وتوظيف المعلومات أصبحت أحد محددات النجاح لأي مؤسسة، قد فرض التقدم العلمي والتقني والمطالبة المستمرة برفع جودة المخرجات وضمان سلامة العمليات كلها، من الأمور التي دعت إلى التطور الإداري ومنها الاتجاه نحو الحكومة الرقمية^(٢٨).

الفرع الأول

الانعكاسات الإيجابية لتطبيق الحكومة الرقمية

تقوم الحكومة الرقمية على استخدام التقنية الحديثة لتطوير توصيل الخدمات الحكومية وذلك لمنفعة جميع المستفيدين مثل المواطنين والموظفين وقطاع الأعمال؛ فهي إعادة ابتكار الأعمال الحكومية بواسطة طرق جديدة لإدماج وتكامل المعلومات وتتوفر فرص امكانية الوصول إليها من خلال موقع إلكتروني^(٢٩) يترتب على تطبيق الحكومة الرقمية بالمرافق العامة للدولة العديد من الفوائد والمزايا والتي تشكل في مجموعها سبب التحول لها في أغلب دول العالم الآن، والمتمثلة في الآتي^(٣٠):

أولاً: سرعة الإنجاز:

^{٢٧}- فداء حامد، مرجع سابق، ص ١٩٣، وما بعدها.

^{٢٨}- عادل رزق: الاتجاهات الحديثة في إدارة النظم الإلكترونية للإدارة، المؤتمر العربي السنوي العاشر: الإدارة العربية ومقاربات الجودة والعلمية والريادة والشراكة والتنافسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أغسطس ٢٠٠٩، ص ٣٦٢.

^{٢٩}- جعفر بن أحمد العنوان، مرجع سابق، ص ٢٢، ٢٣.

^{٣٠}- أنظر: إبراهيم عبد اللطيف الغوطى: متطلبات نجاح مشروع الحكومة الإلكترونية من وجهة نظر الإدارة العليا في الوزارات الفلسطينية، رسالة ماجستير، كلية التجارة وإدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، ٢٠٠٦، ص ٢٢، وما بعدها؛ خالد ممدوح إبراهيم: أمن الحكومة الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٧١، ٧٠؛ علاء عبد الرزاق السالمى؛ مرجع سابق، ص ٣٧، ٣٨؛ عصام عبد الفتاح مطر: الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٣٩، وما بعدها؛ فاطمة الدييسان وآخرون: مشروع الحكومة الإلكترونية في دولة الكويت بيت الزكاة حالة عملية، بحث منشور بمجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الخامس، د. ت، ص ٢٥٤، ٢٥٥؛ علي محمد عبد العزيز بن درويش: مرجع سابق، ص ١٧ وما بعدها؛ أحمد محمود السايج أحمد، مرجع سابق، ص ٣٥، وما بعدها؛ نبيلة عبد الفتاح قشطي: التكنولوجيا ونظم الإدارة والحكم في الدولة، بحث مقدم إلى: مؤتمر القانون والتكنولوجيا، كلية الحقوق جامعة عين شمس، المنعقد خلال الفترة من ١١-٩ ديسمبر ٢٠١٧، الجزء الأول، ص ٧٢١، ٧٢٠.

لا شك أن إنجاز المعاملات الإلكترونية لا يستغرق غير دقائق معدودة، مما يوفر الوقت الضائع في الانتقال إلى مقر الإدارة، والبحث عن الموظف المختص، وانتظار الدور، وقيام الموظف بالتحقق من شروط الخدمة المطلوبة إذا صلحت النوايا، فالحكومة الإلكترونية توفر الخدمة للمواطن بسرعة من خلال الدخول على الخط *on-line*، وليس من خلال الدخول في الصنف *in-line* وطول انتظار الدور.

ثانياً: زيادة الإتقان:

الإنجاز الإلكتروني للخدمة عادة ما يكون أكثر دقة وإنقاذه من الإنجاز اليدوي، كما أنه يخضع لرقابة أسهل وأدق من تلك التي تفرض على الموظف في أداء عمله في نظام الإدارة التقليدية، وبذلك يمكن تقديم خدمات أفضل لمستحقيها، واستغلال أمثل لإمكانيات الحكومة من خلال اتباع أساليب مشابهة لأساليب التجارة الإلكترونية.

ثالثاً: تخفيض التكاليف:

لا شك أن إقامة نظام الحكومة الرقمية يحتاج في البداية إلى مبالغ غير يسيرة؛ تتفق في شراء الأجهزة والمعدات، وإعداد البرامج؛ وتدريب العاملين، غير أن أداء الخدمات بالطريق الإلكتروني بعد ذلك تقل تكلفته كثيراً عن أدائها بالطريق التقليدي أو اليدوي، إذ يؤدي إلى تقليل عدد الموظفين المطلوبين للعمل في الإداره والاستغناء عن إنشاء مقار عديدة بأماكن مختلفة لتقديم الخدمات، واختصار الإجراءات ومراحل العمل؛ فضلاً عن التخفيض أو الاستغناء نهائياً عن كميات الأوراق والأدوات المكتبية المستخدمة في أداء الخدمات^(٣١).

رابعاً: تبسيط الإجراءات:

القضاء على البيروقراطية بمعناها البغيض؛ ونتائجها السيئة المؤدية إلى إهدار الجهد والوقت والمال؛ وتعذيب أصحاب المصالح؛ فبدلاً من اتباع عدد من الإجراءات والحصول على توقيع عدد من الموظفين يمكن تبسيط وتيسير الإجراءات بخطوة واحدة؛ تتم من خلال الدخول على الخط مع الحكومة مع شبكة المعلومات؛ فلم تعد الخدمات تقدم للمواطنين من خلال توجيههم لمكاتب الحكومة، بل من خلال توجيههم إلى موقع الحكمة على شبكة الإنترنت، مما يجعل في الإمكان إنجاز المطلوب بسرعة وسهولة مع توفير الوقت والنفقات؛ وهذا يؤدي لتقليل النفقات مع إمكانية إنهاء المعاملة أو الخدمة عن طريق موظف واحد دون الرجوع لرؤسائه أو رفاقه في العمل؛ وذلك بالرجوع إلى قاعدة البيانات المعدة سلفاً في إدارته والتي تعد بمثابة تفویض للموظف يتخذ قراره على أساسه^(٣٢).

خامساً: الشفافية الإدارية ومكافحة الفساد الإداري

^{٣١}- فمتى في الولايات المتحدة الإلكترونية أدى تطبيق الحكومة الرقمية إلى تقليل النفقات الحكومية على تقديم خدماتها إلى ٧٠٪؛ ووفرت بالنسبة للشراء الحكومي الإلكتروني بنسبة ٢٠ - ١٠٪، انظر: محمد صدام جبر، مرجع سابق، ص ١٧٦.

^{٣٢}- محمد الطعامة، مرجع سابق، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

شفافية المعلومات وعرضها أمام المواطنين بحيث يمكن التعرف باستمرار على الاتجاهات الحكومية سواء في مجال تقديم الخدمات الحكومية أو الأخبار الحكومية المتعلقة بخدمات المواطنين^(٣٣)؛ كما أن معرفة المواطنين بحقوقهم والتزاماتهم؛ والقوانين واللوائح المنظمة لمعاملاتهم، وما يحتاجونه من خدمات، وبالتالي عندما تتم المعاملات بطريقة إلكترونية دون اتصال مباشر بين صاحب الشأن والموظف المختص فلا يكون هناك مجال للرشوة، أو تلاعب الموظفين، أو سوء معاملتهم طالبي الخدمة، مما يساعد في مكافحة جرائم الفساد الوظيفي، والعمل على تجنب الاحتكاك بين طالب الخدمة والموظف العام، خاصة من ذوي الوعي المنخفض من الناس، هذا بالإضافة لوجود مساواة بين جميع المواطنين في إمكانية الحصول على الخدمات.

سادساً: تساعد في التحول من نظام الإدارة المركزية للنظام اللامركزي:

وذلك من خلال مشاركة الشعب، والمؤسسات الخاصة في عملية التحول للإدارة الرقمية؛ ومن وجهة نظرنا قد تكون أداة فعالة في القضاء على عيوب المركزية الإدارية من بيروقراطية إدارية وصعوبة في اتخاذ القرار؛ مع الاحتفاظ بمميزاتها من توحيد معايير ونماذج المعاملات داخل الدولة، بجميع مرافقتها وهيئاتها، والحفظ على المال العام.

سابعاً: زيادة فعالية وكفاءة الحكومة:

وذلك من خلال إيجاد تفاعل جماعي متوازن بين الحكومة كمقدم للخدمة وعدة أطراف آخر وهم المواطنين، وقطاع الأعمال، والأجهزة الحكومية بعضها البعض فضلاً عن تحسين مستوى الاتصال والارتباط بين المؤسسات الحكومية بعضها البعض، كذلك تحسين مستوى الاتصال بين الأفراد والمرؤوسين في كل مؤسسة، مما يتتيح تحسين مستوى سرعة وجودة صنع القرار وتحليل المشكلات المعقدة وابتكار حلول عقلانية بصدقها.

ثامناً: تيسير المعاملات بالنسبة للمرأة:

المرأة لها خصوصية في مجتمعنا العربي الإسلامي حيث توجب الشريعة الإسلامية متطلبات لصيانتها والحفظ عليها، وباستخدام الحكومة الرقمية تستطيع المرأة أن تتجرز معاملاتها وتحصل على خدماتها دون المساس بها.

الفرع الثاني

الانعكاسات السلبية لتطبيق الحكومة الرقمية

^{٣٣}- زين عبد الهادي، مرجع سابق، ص.٧.

من المستحيل وصف أي نظام بشرى بالكمال، وتتنزيه عن النقد، فكما أن للحكومة الرقمية مميزات كثيرة لازال الباحثون والفقهاء يسعون لحصرها من خلال ما يكشفه تطبيقها على أرض الواقع؛ إلا أنه هناك عدد من المطالب التي ظهرت مع تطبيق الحكومة الرقمية؛ ومن هذه المطالب ما يلي^(٣٤):

أولاً: مشكلة البطالة:

الاعتماد على التكنولوجيا في إتمام الأعمال وتقديم الخدمات الحكومية وما يستتبعه ذلك من إعادة هيكلة وتنظيم الوحدات الإدارية المختلفة من شأنه أن يؤدي إلى إلغاء وظائف واندثارها، وظهور وظائف أخرى محلها وما يتربّ عليه من فقد بعض الموظفين لوظائفهم، بل وقلة عدد الموظفين المستخدمين في ظل استخدام التكنولوجيا الحديثة في إنجاز أعمال الإدارية، مما يؤدي بالضرورة لزيادة البطالة.

ثانياً: انتهاك الخصوصية والتتجسس الإلكتروني:

مستخدمي الإنترنت يخافون من إمكانية انتهاك حقوقهم في الاحتفاظ بأسرارهم وبياناتهم الخاصة المرتبطة بهم، والمسجلة لدى الحكومة نتيجة لمعاملاتهم معها؛ والتي في ظل الحكومة الرقمية ستكون محفوظة في أرشيفات إلكترونية، وهو ما يعرضها إلى مخاطر كبيرة، تكمن في التجسس على هذه الوثائق، وكشفها ونقلها حتى إتلافها، وهو ما يحدث عند إهمال أو ضعف الجانب الأمني للإدارة الإلكترونية، وهو ما قد يؤدي إلى إحداث كارثة وطنية؛ فهذه الأرشيفات الإلكترونية تحتوي على المعلومات والوثائق المتعلقة بإدارات الحكومة والشركات الخاصة والأفراد العاديين، وقد يتم ذلك التجسس من ثلاثة فئات الفئة الأولى هم فئة الأفراد العاديين، والثانية هم فئة المهاكرز والقراصنة، والثالثة هم فئة أجهزة الاستخبارات، وبينما يقتصر خطر الفتنيين الأولى والثانية على تخريب الواقع؛ وإعاقة عملها؛ بحيث تستطيع الإدارة تلافي ذلك بإعداد نسخة احتياطية؛ إلا أن خطر الفئة الثالثة يظل قائماً.

ثالثاً: سلبيات اجتماعية:

قيام المواطنين باستيفاء متطلباتهم واحتياجاتهم من خلال شبكة الإنترنت من شأنه أن يقلل الاتصال بين المواطنين، والذي ينشأ نتيجة تجمعهم عند قضاء احتياجاتهم.

رابعاً: زيادة التبعية للخارج:

فالدول العربية هي دول مستهلكة للتكنولوجيا وليس دولًا منتجة لها، والحكومة الإلكترونية تعتمد بأكملها على تلك التكنولوجيا، الأمر الذي يجعل الدول التي ترغب في إدارة مراقبتها إلكترونيًا تحت رحمة من سيدها بتلك التكنولوجيا وسيطرته، بل ستكون مخترقة من قبله، مما يهدد الأمن القومي، وبغض النظر عما إذا كانت هذه الدول عدوة أم صديقة، فالدول تتجسس على بعضها البعض دون النظر لنوع العلاقات التي تربط بينها.

^{٣٤}- انظر: إبراهيم عبد اللطيف الغوطي: مرجع سابق، ص ٧١ وما بعدها؛ علي محمد عبد العزيز بن درويش: مرجع سابق، ص ٢٠ وما بعدها؛ كلثم محمد الكبيسي: مرجع سابق، ص ٤ وما بعدها؛ أمل لطفي حسن جابر الله: مرجع سابق، ص ٦٣ وما بعدها.

خامسًا: شلل الإدارة:

التطبيق غير الصحيح لمفهوم واستراتيجية الحكومة الرقمية؛ والانتقال دفعة واحدة من النمط التقليدي للإدارة إلى النمط الإلكتروني دون الاعتماد على التسلسل والتدرج في الانتقال من شأنه أن يؤدي إلى شلل في وظائف الإدارة، فالانتقال إلى الحكومة الرقمية يحتاج لتغيير في الهياكل التنظيمية للوحدات الإدارية من الناحية البشرية والإجرائية والتشريعية، الأمر الذي سيؤدي عند تطبيقها فجأة دون تدرج إلى تعطيل الخدمات التي تقدمها الإدارة أو إيقافها، ريثما يتم الإنجاز الشامل والكامل للنظام الإداري الإلكتروني.

سادسًا: أثار اقتصادية ومالية:

ضخامة التكاليف التي يتحملها الاقتصاد القومي من خلال استيراد التكنولوجيا وبناء البنية التحتية الازمة لتشغيلها، وتدريب العمالة عليها، وتوفير نظم تأمين وحماية لمنع اختراقها والاطلاع على أعمالها، كل ذلك مع التزام الدولة بمواكبة المستجدات التكنولوجية وتحديث شبكات المعلومات من حين لآخر؛ فمثلاً وصل الإنفاق في الولايات المتحدة الأمريكية على بناء مراكز تقديم خدمات الحكومة الكترونياً في عام ٢٠٠٣ إلى (٦,٢) بليون دولار، بينما بلغ المنفق عام ٢٠٠٠ (٦,١) بليون دولار؛ في حين أن المملكة المتحدة انفقت (٤) بليون دولار على ذلك^(٣٥).

المطلب الثاني

التحول إلى الحكومة الرقمية

لا شك أن الثورة المعلوماتية قد فاقت كل التصورات والتوقعات، وفرضت نفسها بقوة على واقع الحكومات والشعوب، مما نتج عنه تأثر الحكومات وأخذها في التحول من أسلوب الحكومة التقليدية إلى أسلوب الحكومة الرقمية، وسنخصص هذا المطلب لتوضيح الدوافع التي أدت لهذا التحول في أسلوب الإدارة، واليات ومراحل التحول.

الفرع الأول

دوافع التحول إلى الحكومة الرقمية

هناك العديد من الأسباب التي تدفع الدول دفعاً لتبني النظام الجديد لإدارة مرافق الدولة والمسمى الحكومة الرقمية، والتي يتمثل أغلبها في الآتي^(٣٦):

^(٣٥)- زين عبد الهادي، مرجع سابق، ص٥.

^(٣٦)- انظر: محمد صدام جبر، مرجع سابق، ص١٧٥، ١٧٦؛ جلوريا إيفانز، مرجع سابق، ص٣٤ وما بعدها؛ عبد السلام هابس السوييفان، مرجع سابق، ص٨١ وما بعدها؛ سميحة مطر المسعودي، مرجع سابق، ص٣٥؛ فداء حامد، مرجع سابق، ص٢٢١، وما بعدها.

أولاً: دافع الزمن: يعد عنصر الزمن عقبة كبرى أمام الشركات والمؤسسات التي تخوض مضمار المنافسة سواء محلياً أو عالمياً، فتقديم منتج جيد ليس كل شيء في ظل تسابق المنافسين لتقديم منتج جيد، فلو جوّد الجميع منتجاتهم فإن من يصل بمنتجه أولاً هو الذي يحرز قصب السبق، وعندما تسعى الدولة بأجهزتها إلى كسب سباق السرعة وترجح كفتها بعنصر الزمن فإنها تجد نفسها أمام ضرورة الاستفادة من التطبيقات الحديثة للتكنولوجيا.

ثانياً: تطور الحاسوبات الإلكترونية وتطبيقاتها: لقد أتاحت التطورات التكنولوجية تحقيق إنجازات لم تكن متقدمة من قبل، وهو ما دفع الدول للاستفادة من هذه التطبيقات في مجال الإداره، فالأمر لن يكلّفها سوى تحويل قراراتها وملفات المعاملات والقوانين التي تحكم تلك المعاملات على شبكة الإنترنط، مع وضع برنامج يسمح لأفراد الشعب التعامل مع ذلك.

ثالثاً: تطور الاتصالات والعلوم: جعل كل ما تحتاج إليه الإداره الحكومية في متناول يدها وبأقل جهد وأرخص تكلفة، وبفضل ذلك وجدت الإداره نفسها في قلب الحدث العالمي، وعلى اتصال مباشر بأطرافه، مما يجعل قراراتها متوافقة مع ما يجري في العالم، خصوصاً في ظل ظهور العولمة، وعدم قدرة أي دولة أن تعمل بمفرده عن الدول الأخرى.

رابعاً: أزمات القطاع العام: لم يعد أمام الإدارات الحكومية بد من اللجوء إلى التحول إلى الحكومة الرقمية، لترشيد نفقاتها، والحفاظ على مواردها، وبصفة خاصة في ظل ازدياد النمو السكاني المتزايد، وبالتالي ازدياد الطلب على خدماتها.

خامساً: الإجماع على التقنية: تتجه أعين أجيال اليوم على دول العالم ولا ترضي بأن تكون أقل منه في الرفاهية المعيشية، ونظراً لشروع الثقافة الإلكترونية بين شباب الدول ورغبتهم في أن تعم تطبيقات التكنولوجيا الحديثة كل تفاصيل حياتهم أدى كل ذلك لإخراج حكوماتهم، وجعلها تسعى لاتخاذ إجراءات عاجلة، تحاول بها أن تحقق طموح شعوبهم، فليس من المنطق أن تسبق عقول الأجيال الجديدة حكومتها، في حين أن الأصل أن تبادر الحكومات بما يرفع مستوى ثقافة ووعي شعوبها.

سادساً: دافع سياسية: كان التحول للديمقراطية وما تبعها من متغيرات شعبية وترسيخ مبدأ الشفافية والذي يعطي للشعوب حق الرقابة على الجهات الحكومية ومحاسبتها بل ومساءلتها تحقيقاً لقيمة العدل، وهو ما يمكن تحقيقه بسهولة في ظل الحكومة الإلكترونية.

سابعاً: الحوار والتواصل: فوجود رغبة لدى المجتمعات المعاصرة على اللقاء بالأخر والتواصل معه حضارياً، مع انتشار ما يسمى بمفهوم الثقافة الإلكترونية، دفع الحكومات لتبني أسلوب الحكومة الرقمية.

الفرع الثاني

مراحل التحول إلى الحكومة الرقمية

هناك العديد من الدول تأثرت بما ظهر من تقدم تكنولوجي سريع في السنوات الثلاثين الأخيرة، وحاولت أن توقف أوضاعها القانونية والإدارية بما يتلاءم مع ذلك التقدم وبما يحقق الخير والرفاهية لمواطنيها وذلك

بالتحول لما يسمى الحكومة الرقمية، وقد حاولت تلك الدول في الاستفادة من هذه التكنولوجيا الوافدة بقوة في مختلف مجالات الإدارة. التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الرقمية لا يتم فجأة دون أي مقدمات؛ فإذا كان تطبيق الحكومة الرقمية دفعه واحدة يؤدي إلى خلل في استراتيجية التطبيق؛ كون الانتقال نحو واقع معين يرتبط دائمًا بتهيئة الظروف والمناخ الملائم، فإن أفضل سيناريو للوصول إلى تطبيق سليم لاستراتيجية الحكومة الرقمية، هو العمل على تقسيم خطة الوصول إلى المرحلة النهائية للإدارة ، بما يتماشى والظروف المحيطة بالمنظمات، والهيئات الإدارية التي تشهد عملية التحول الإلكتروني، لقد قدمت العديد من الإسهامات الفكرية حول المراحل الأساسية لتطبيق الحكومة الرقمية؛ بل يمر ذلك التحول بعدد من المراحل تمهيًّا فيها الدولة لهذا التحول، والتحول لهذا الأسلوب من الإدارة لابد من المرور بثلاث مراحل لإنشاء الإدارة تسعى الحكومات إلى تنفيذها سواء مباشرة أو بالتدريج، وتتمثل هذه المراحل في الآتي^(٣٧):

أولاً: مرحلة الوجود أو الظهور على الشبكة Online Presence: وهي أسهل هذه المراحل وأقلها كلفة وتقع في المستوى الأساسي للانتقال إلى الحكومة الرقمية؛ وتتمثل في إنشاء موقع على شبكة الإنترنت يتضمن معلومات عن المؤسسة الحكومية ولا سيما عدد ساعات العمل وعنوان وأرقام الهاتف ووسائل الاتصال وتفاصيل عن الإجراءات التي ينبغي اتباعها، ولا يتضمن هذا المستوى أي إمكانية للتفاعل، لكنه يمهد الطريق للمراحل التالية؛ وبالتالي تقتصر هذه المرحلة على تمكين المواطنين ومؤسسات الأعمال من الحصول على تلك المعلومات بصورة مباشرة، ودون مشقة.

ثانياً: مرحلة التفاعل أو تمكين المعاملات alTransac: تجنب هذه المرحلة المواطن عناء الانتقال إلى مقر المؤسسة الحكومية أو إجراء مكالمة هاتفية للحصول على المعلومات إذ يستعيض عن ذلك بتقديم استماراة إلكترونية يمكن أن يملأها إلكترونيًا أو أن يطبعها ويرسلها بالبريد^(٣٨).

ثالثاً: مرحلة المعاملات أو التكامل الرأسي بين الأنظمة الحكومية Vertical Integration: وهي المرحلة الأكثر تعقيدًا وكلفة فهي إمكانيات تستهدف أتمتة الوظائف الحكومية وتقديم إمكانيات أكثر تنظيمًا، تتمثل في إنشاء موقع على الإنترنت تسمح من خلاله لمستخدميها الحصول على الخدمات مباشرة، ودون حاجة لانتقال

^{٣٧}- انظر: في مراحل إنشاء الحكومة الرقمية: علي محمد الخوري: الحكومة الرقمية " دائرة الاهتمام" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، ط. ٢، ٢٠٢٠ ، ص ٢٠ ، وما بعدها .
 وأنظر أيضاً: تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التابعة للأمم المتحدة، نيويورك تحت عنوان: "تطبيقات مختارة لـ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الدول الأعضاء في الأسكوا" ، الجزء الأول، الحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية، الصادر في ١٧/٧/٢٠٠٣ ، ص ٧ ، وما بعدها، متاح على الموقع الإلكتروني للمنظمة:

https://digitallibrary.un.org/record/515167/files/E_ESCWA_ICTD_2003_6-AR.pdf

^{٣٨}- تبدأ الدولة في تطبيق فكرة الحكومة الرقمية من خلال الآتي: ١- وضع كل ما يمكن وضعه من معلومات في شكل إلكتروني على شبكة الإنترنت من خلال نماذج للتعامل مع المواطن ومع القطاع الخاص ومع المؤسسات الحكومية. ٢- تصنيف الخدمات التي ستتم من خلال الحكومة الرقمية عبر الإنترنت بداية حسب نوع الخدمة: " خدمات شخصية - خدمات تجارية - خدمات تعليمية - خدمات صحية"؛ وتباع للمراحل العمرية: "شهادة ميلاد - الكشف الطبي- الالتحاق بالمدارس - خدمات التجنيد- خدمات انتخابية - خدمات التشغيل والتوظيف"؛ تبعاً لنوع المستفيد من الخدمة: " خدمات فردية تقدم للمواطنين، وخدمات مؤسسية تقدم للشركات والنواحي". ٣- يجب البدء بالقطاعات الأكثر الحاجة. انظر: فداء حامد، مرجع سابق، ص ٢٠١.

طالب الخدمة من مكانه و لانتظاره لساعات طويلة في صفوف طويلة، ومع إمكانية الوصول لذلك بصورة إلكترونية ودون تدخل بشري، وخاصة في الأمور التي تتعلق بتحصيل الضرائب والغرامات والمخالفات الحكومية، مما يؤدي لاستئصال آفة الفساد الحكومي^(٣٩).

رابعاً: مرحلة التحول أو التكامل الأفقي بين الأنظمة الحكومية Horizontal Integration: تنتوي هذه المرحلة على قيود مالية وإدارية تقنية تزيد التنفيذ صعوبة فيها تستخدم أنظمة متابعة الأعمال، والإدارات التعاونية لتنظيم المعلومات المتبادلة في الاتجاهين بين المؤسسات الحكومية والمواطنين؛ أي هذه المرحلة تمثل في إشراك المواطنين ومؤسسات الأعمال في شؤون الحكم، من خلال التفاعل مع صانعي القرار السياسي علي كل المستويات الحكومية، ومن خلال التعقّب على المقترنات السياسية والتشريعية، وتزال الحاجز ويرتقي بالحلول الموجهة لخدمة المواطنين، ويحدث تأثير في طريقة تنظيم العمل لدى المؤسسات الحكومية، فتعدل الهيكل الإداري والقوانين والإجراءات وتمهد الطريق للوصول إلى مؤسسة افتراضية جديدة؛ ومع استكمال هذه المراحل الأربع تنتقل الدولة أو الحكومة من إدارة الأشياء إلى إدارة الرقمنيات، ومن الإدارة المباشرة إلى الإدارة عن بعد، ومن التنظيم الهرمي إلى التنظيم الشبكي، ومن قيادة الأفراد إلى قيادة الذات^(٤٠).

وبالنظر لمدى تطبيق هذه المراحل ووصول الحكومات المختلفة لها، هناك رأي يرى أن أغلب الدراسات والبحوث الحالية انتهت إلى أن معظم ممارسات الحكومة الرقمية، ما زالت تدور في فلك المراحل الثانية والثالثة من نماذج التطور الرقمي؛ ولم تصل بعد لفكرة التكامل الأفقي، بل إن بعضها لم يصل بعد للتكامل الرأسى؛ ويرجع البعض ذلك إلى أن الشركات التكنولوجية كانت وما زالت لها دور قيادي في توجيه مستهدفات مشاريع الحكومة الرقمية، وأنها سبب من ضمن جملة من الأسباب الأخرى التي قد تبرر عدم إحراز تقدم وإنجاز ملموس في هذه المشاريع ذات الاستثمارات الحكومية الهائلة؛ فالقائمين علي هذه الشركات الاستشارية وموردو التكنولوجيا يعملون من منطق الربحية وهو مبدأ عمل القطاع الخاص؛ ف تكون حلولهم المقدمة مرتبطة بالمردود المالي منها، وتقديم كأمر واقع دون دراسة فعلية لاحتياجات المواطنين والمجتمع، وهو لا يتنقق مع فكرة الحكومة الرقمية التي تقوم على تقديم الخدمات الحكومية التي يحتاجها المواطنين بشكل إلكتروني بناء على دراسة لهذه الاحتياجات؛ وعلى الرغم من ذلك انتهت هذه الدراسات إلى أن الجاهزية الرقمية والوعي الرقمي في الحكومات المختلفة ارتفع إلى مستويات جديدة، مدفوعة بالتطورات التكنولوجية وتوقعات المجتمعات الإنسانية المتزايد للوصول للمعلومات والخدمات الحكومية؛ كما يرجع هذا النقدم إلى تزايد استخدام الأجهزة الإلكترونية المتنقلة والمحمولة مثل الهاتف الذكي، مما يدفع بموجة جديدة في تطوير مفاهيم ومبادئ الحكومة الرقمية^(٤١).

^{٣٩}- محمد عبد الهادي: الحكومة الإلكترونية كوسيلة للتنمية والإصلاح الإداري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي التاسع، أفاق التنمية والإصلاح الإداري في الألفية الثالثة ودور أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، ديسمبر ٢٠٠٤، ص ٢٠٤ وما بعدها؛ محمد الصيرفي: مرجع سابق، ص ٢٥٠؛ فاطمة الدويسان وأخرون: مرجع سابق، ص ٢٥٥-٢٥٦.

^{٤٠}- إيمان حسن مصطفى خلوف: واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية في المدارس الحكومية الثانوية في الضفة الغربية من وجهة نظر المديرين والمديرات، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠١٠، ص ١٣.

^{٤١}- علي محمد الخوري، مرجع سابق، ص ٢٢٣، ٢٤.

الفرع الثالث

طرق إنشاء الحكومة الرقمية

تعرف الإدارة التقليدية بأنها الكيان التنظيمي الذي تعمل الدولة على تشكيله؛ بهدف إدارة شؤونها واتخاذ قراراتها الاستراتيجية، والمرتبطة بالنواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومع التطور التكنولوجي وظهور الإنترن特 كان لا بد من البحث أن يتعدد وأن تتعقد الإجراءات، وهذا من أسباب ظهور الحكومة الرقمية، حيث إن تقديم خدمات الحكومة الرقمية عبر الإنترن特 عمل على توفير المال والوقت والجهد، وفيما يأتي أهم أسباب ظهور الحكومة الرقمية، وهناك طريقتان لإنشاء الحكومة الرقمية:

أولاً: الطريقة المركزية في إنشاء الحكومة الرقمية: تقوم السلطة التنفيذية في الدولة بفرض نظام الحكومة الإلكترونية من أعلى لأسفل، بأن تفرض شكل الخدمات المقدمة إلكترونياً، وطرق تقديمها لجمهور المواطنين في الدولة، والنماذج الإلكترونية المستخدمة في ذلك؛ وذلك من خلال توسيع هيئة تتولى إدارة العمل الإلكتروني في الدولة، والهيئة لإنشاء إدارة إلكترونية حكومية، ويتم في هذه الاستراتيجية أو النموذج العمل في هيكلتها على مجموعة أساليب منها، الأول: بناء موقع يضم كافة المعلومات عن الخدمات، التي يتم تقديمها، ويتم تصنيفها وفقاً ل نوعها وتطرح النماذج متاحة لطباعتها ولملئها لاستكمال المعاملات لدى الجهات المعنية. الثاني: العمل على نشر الخدمات من خلال شبكة الهاتف في صورة صوتية، باستخدام أرقام هاتف تخصص لهذا الغرض بعد بناء قاعدة بيانات صوتية متاحة لأكبر عدد من المشتركين. الثالث: وهو باستخدام أشكال خدمات توصل بشبكة الإنترن特، أو من خلال أسطوانات مسجلة عليها البيانات والنماذج التي تطبع لتعبئة البيانات عليها، ويتم التوجيه بها إلى الجهات المعنية بتقديم. هذا بالإضافة لتقديم النص والمشورة الفنية في هذا المجال لمختلف الدوائر والمؤسسات الحكومية، يبدأ فيها إنشاء الحكومة الرقمية من الوزارات ثم الانتقال لمن هو دونها حتى تصل للوحدات المحلية. ومتماز هذه الطريقة بأنها تحقق الاندماج بين وحدات الحكومة المختلفة، ويعاب عليها أنها تحتاج لسنوات في إنشائها وتحتاج لتكلفة عالية، ومن الدول التي أخذت بهذه الطريقة سنغافورة والصين ومصر^(٤٢).

ثانياً: الطريقة اللامركزية في إنشاء الحكومة الرقمية: تستخدم طريقة إنشاء الحكومة الإلكترونية في البلدان ذات المساحة الواسعة والهيكل الحكومي الواسع؛ والكثافة السكانية كبيرة؛ إذ أن نصف تجاربها واكتسابها التقاليد والقيم الإلكترونية وقدرتها الهائلة على ابتكار تقنية المعلومات واستخدامها؛ وتوفير خدمات للمواطنين ورجال الأعمال، ويوهلها إلى استخدام النموذج غير المركزي في الإدارة الإلكترونية، وعلى الرغم من ذلك يعاب على هذه الطريقة أنها أقل نظاماً وتميل للتكرار؛ ومن الدول التي أخذت بهذه الطريقة الولايات المتحدة والفلبين وأستراليا^(٤٣).

^{٤٢}- عبد نعمان الشريفي: الحكومة الإلكترونية كاستراتيجية لإعادة صياغة دور الدولة ووظائف مؤسساتها الواقع والتحديات حالة مجلس التعاون الخليجي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠٠٩-٢٠٠٨، ص ١٢٠، ١٢١.

^{٤٣}- انظر:

الفروع الأربع

إجراءات التحول نحو الحكومة الرقمية

تبدأ عملية التحول إلى الحكومة الرقمية بوجود قناعة لدى السلطة السياسية في الدولة بأن الحكومة الرقمية ضرورة لا بد منها لكي تستطيع مواكبة العصر، والتوسع في أسلوب وطريقة تقديم الخدمات الحكومية وتوفير المعلومات، للمواطنين، ولكل المتعاملين مع الجهاز الإداري للدولة؛ وهذه القناعة يجب أن تترجم استراتيجية واضحة المعالم قابلة للتطبيق، تظهر في اتباع مجموعة من الخطوات التي تنتهي بالتحول الكامل للحكومة الرقمية، وتمثل تلك الإجراءات في الآتي (٤٤) :

أولاً: تقوم السلطة السياسية بتشكيل لجنة عليا فنية للإشراف على إدارة مشروع الحكومة الرقمية تتكون من مجموعة من الأكاديميين والخبراء في المجال التقني؛ على أن تكلف هذه اللجنة بدراسة تجارب الدول المختلفة في التحول لنظام الحكومة الرقمية، مع تحديد أفضل التجارب التي تلائم الدولة ويمكن لها تطبيقها على أرض الواقع.

ثانياً: تقوم السلطة السياسية بتحديد الجهات المعنية بتحويل ما انتهت إليه اللجنة الفنية من دراسات ورقية إلى حقيقة حية على أرض الواقع.

ثالثاً: تقوم هذه الجهات ببناء التصميمات الفنية الالزمة، وتوفير الأنظمة التقنية المطلوبة؛ مع توفير البنية التحتية الفنية والتقنية، والتي قوامها أجهزة حواسيب آلية ذات كفاءة عالية وقدرة عظيمة على التخزين، ثم نظم اتصال خاصة قادرة على ربط أجهزة الدولة المعنية بعضها ببعض، وقادرة على تمكين المستخدمين مواطنين وقطاعات أعمال من الوصول إلى الجهة الحكومية المعنية بخدمته ، وبتقديم المعلومات الالزمة لهم على مدار الساعة، وفي جو من الأمان التقني للمعلومات ولخصوصية معاملاتهم عبر الإنترن特، إضافة إلى توفير الدعم المالي المطلوب لإنجاح العمل واستمراريته.

رابعاً: تقوم هذه الجهات بتطوير الموقع الإلكترونية لأجهزة الدولة، من حيث التصميم والمحتوى وبناء بوابة الحكومة الإلكترونية أو الرقمية وأنظمة الحماية المعلوماتية؛ والتي تسمح للمستفيدين من طلب المعلومات التي يحتاجون إليها؛ ومن استيفاء الخدمات التي تقدمها الحكومة الرقمية ويجب في هذه المرحلة البدء في بناء شبكة معلوماتية وطنية آمنة، تراعي مختلف متطلبات الأمان المعلوماتي وفقاً لأحدث التقنيات العالمية، دون

UnDp- May 2003: e-ASEAN- task force: government **Patricia J. Pascual**: Conference e APDIP- op. cit - p21.

^٤ انظر أيضًا: محمد محمود الطاعنة؛ طارق شريف العلوش: الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الوطن العربي، بحوث ودراسات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ٢٠٠٤، ص ٢٠ وما بعدها

وأول الدول التي طبقت هذه الطريقة الدنمارك في أواسط ثمانينات القرن الماضي محاولة ربط القرى البعيدة بالمراكم وأطلق عليها اسم Electronic Villages ثم في عام 1999 بدأت تطبيقها في الولايات المتحدة الأمريكية بداية من ولاية فلوريدا، أنظر: أياد خالد عدوان: مدى تقبل المواطنين الحصول على الخدمات من خلال الحكومة الإلكترونية " دراسة حالة قطاع غزة" ، رسالة ماجستير ، كلية التجارة ، قسم إدارة الأعمال ، الجامعة الإسلامية بغزة ، فلسطين ، ٢٠٠٧ ، ص ٢٥ .

^٤- انظر: لمين علوطي: الإدراة الإلكترونية للموارد البشرية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، مجلد (١٥)، عدد (٤٢)، ربىع ،٢٠٠٨، ص ١٤٦، ١٤٧؛ عماد أحمد أبو شنب: الحكومة الإلكترونية أداة للديمقراطية والتنمية المجتمعية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، ٢٠١٢، ص ٨٢، وما بعدها؛ سويقات عبد الرزاق، مرجع سابق، ص ٣٥، وما بعدها.

القاء بال لتكتفتها بل التركيز على إيجاد بيئة تقنية آمنة ، تكسب ثقة الجمهور الذي سيعامل معها مستقبلاً، وعلى ثقة الإدارة التي لن ترتاب في إيداعها للمعلومات والبيانات الحكومية الرسمية ، وإيجاد الآلية الآمنة لاستفادة الجمهور منها بأساليب تقنية محددة ومعروفة^(٤٥).

خامساً: تقوم هذه الجهات ببناء نقاط الاتصال بالحكومة الرقمية، سواء أكان الأمر يتعلق بعلاقة الأجهزة الحكومية بعضها ببعض، أم علاقتها بالمواطن وقطاع الأعمال من جهة أخرى.

سادساً: نشر المعلومات الحكومية والخدمات المختلفة، ثم تحول كل قطاع من القطاعات الهامة مثل قطاع التعليم، الصحة، الداخلية، القضاء، وغير ذلك إلى تقديم خدماته للمواطنين إلكترونياً، وبشكل تدريجي من خلال موقع إلكتروني خاص بكل وزارة أو هيئة أو مؤسسة حكومية على حدة.

سابعاً: تقوم الجهات المعنية بتوحيد مختلف مواقعها الإلكترونية الخاصة بأجهزتها المختلفة في موقع واحد، وواجهة عرض واحدة؛ بحيث يكون انتقال المواطن من خدمة لأخرى سلساً وبدون أية تعقيدات، وكما يتم توفير خدمات متعددة من نقطة خدمة واحدة E-government Portal ؛ فيما يسمى ببوابة الحكومة الإلكترونية؛ وفي هذه المرحلة ستكون الحكومة قد وصلت إلى توحيد نظم الإدارة الإلكترونية المختلفة، وتتوحيد أساليب العمل وتداول المعلومات بين الأجهزة الحكومية المختلفة والمستفيدين، بالإضافة إلى تقديم الخدمات وتوفير المعلومات بأسلوب موحد ومنسق.

ثامناً: لابد أن يواكب ذلك بناء نظام متين لتقدير الأداء، لفحص مدى التقدم في تطبيق الحكومة الرقمية، وتحديد مواطن الضعف والمعوقات لتفاديها إن أمكن ذلك؛ مع الاستمرار في تنفيذ خطط التأهيل والتعليم المستمر للقائمين على تقديم الخدمات رقمياً، فمع قيام الحكومة الرقمية لن يعود الموظف العادي هو منفذ العمل ومقدم الخدمة، بقدر ما سيصبح الحاسب الآلي والبرنامـج التقني المصمم خصيصاً هو محور العمل، وعليه لابد من توافر المعرفة التقنية الكافية لدى الموظف العام، والتي تؤهله للعمل على الأنظمة التقنية التي حولت الأواعية الورقية التقليدية إلى أواعية معنوية تقنية معلوماتية، وأصبح العمل بموجبها يحتاج إلى دراسة تقنية لا بد من تحلي الموظف العام بها، حتى قيل إن عصر الحكومة الرقمية يحتاج إلى الموظف الإلكتروني والمدير الإلكتروني.

المطلب الرابع

معوقات التحول إلى الحكومة الرقمية وآليات نجاحها

لا يوجد تحول من نظام إداري إلى نظام إداري آخر يمر بسهولة ويسهل بل يستلزم الأمر العديد من التضحيات ويقابله العديد من المعوقات، ويحتاج لفترة زمنية قد تطول أو تقصر حسب استعداد كل دولة، ورغبة المجتمع في التغيير.

الفرع الأول

معوقات التحول إلى الحكومة الرقمية

^{٤٥} - انظر:

هناك عدد من المعوقات المختلفة التي تقف حجرة عثرة في طريق تحول الحكومات إلى الحكومة الرقمية، منها ما يتعلق وتنقسم تلك المعوقات إلى أربع أنواع من المعوقات^(٤٦):

أولاً: معوقات تشريعية وتنظيمية:

لا شك أن تطبيق الحكومة الرقمية وما تتيحه من تقديم الخدمات المرافقية عبر الإنترن트 يحتاج إلى تنظيم قانوني مناسب؛ يكفل تحقيق أهدافه على أكمل وجه ممكن، ويحقق تأمين المعلومات وتوفير الخصوصية لها، إذ يفقد المواطنون الثقة في الحكومة الرقمية إذا ما تم اختراقها؛ والتعدى على خصوصية بيانات المواطن؛ أو حتى شعوره بهذه المخاطر؛ وذلك من خلال إصدار تشريعات متخصصة، بالإضافة بتجارب الدول صاحبة السبق في هذا المجال.

ثانياً: معوقات إدارية:

يحتاج تطبيق هذا الأسلوب الحديث من الإدارة لكوادر بشرية مؤهلة ومدربة على استخدام التكنولوجيا؛ وتعاني الأجهزة الحكومية من نقص شديد في هذه الكوادر، إضافة إلى أن حتى الموجود منها يعني من ضعف في التعامل مع تلك الأجهزة، بالإضافة لتخوف الموظفين الحاليين من تعلم تكنولوجيا الحاسوب؛ ومحاربتهم لها، خشية أن يؤدي تطبيقها لتقليل حجم العمالة البشرية والاستغناء عنها، وخوفهم من فقد التأثير والأهمية التي يتمتعون بها في النظم التقليدية، فضلاً عن فقدانهم ما كانوا يحصلون عليه من رشاوى، كل ذلك مع عدم اقتناعهم ووعيهم بأهمية التكنولوجيا وتطبيقاتها في العمل وأثر ذلك على المجتمع بصفة عامة.

ثالثاً: معوقات متعلقة بالجوانب التقنية والمالية:

فيحتاج تطبيق الحكومة الرقمية للأجهزة التقنية الحديثة في مجال الحاسوبات والاتصالات؛ والتي كثرت أنواعها وتعددت في السنوات الأخيرة؛ وتوفيرها بالطبع يحتاج لمبالغ ضخمة؛ هذا بالإضافة لاختلاف درجات تطبيق الحكومة الرقمية في الجهات الحكومية المختلفة؛ واختلاف أنواع الأجهزة المستخدمة؛ مع ضعف البنية التحتية التي تتيح الاتصال بالإنترن特، وعدم توفير خدمة الإنترن特 بالمجان؛ كل ذلك في ظل تردي الحالة الاقتصادية للمواطنين؛ واهتمام الحكومات في الدول النامية إلى توجيه ميزانياتها لتقدير الاحتياجات الأساسية لمواطنيها.

رابعاً: معوقات سياسية:

التخطيط السياسي وعدم وجود خطط واضحة متكاملة لتبني مفهوم الحكومة الرقمية لمرافق الدولة سيؤدي لدعم وجود المعوقات السابقة بقوة، فأساس تبني أي مشروع قومي جديد ومعيار ناجح هو وجود إرادة سياسية راغبة وجادة وصادقة في تفيذه، فالإدارة ليست إلا أداة لتطبيق السياسات التي تضعها النظم السياسية، فقرار

^{٤٦} - انظر: أحمد محمود السايح أحمد، مرجع سابق، ص ٢٩٩، وما بعدها؛ هدى محمد عبد العال: مرجع سابق، ص ١٠٣، ١٠٢؛ خالد ممدوح إبراهيم: أمن الحكومة الإلكترونية، مرجع سابق، ص ٧١؛ علي محمد عبد الغزيز بن درويش: مرجع سابق، ص ١٠ وما بعدها؛ أبو سريعة أحمد عبد الرحمن: مرجع سابق، ص ٤١، وما بعدها؛ محمد بن سعيد محمد العريشي: مرجع سابق، ص ٣٢، ٣٣؛ كلثم محمد الكبيسي، مرجع سابق، ص ٤٧ وما بعدها؛ نبيلة عبد الفتاح قشطي، مرجع سابق، ص ٧٢٢، وما بعدها

التحول للادارة الرقمية هو قرار سيادي يتخد من أعلى مستويات في الدولة، وبدونه تبقى مجرد فكرة على ورق لا قيمة لها.

نخلص مما سبق أن تطبيق الحكومة الرقمية ليس بالأمر السهل؛ بل لابد من تطبيقها بما يتناسب مع احتياجات المجتمع وثقافاته وعاداته؛ علي أن يتم تطبيقها بشكل تدريجي وبخطوات مدروسة، فالحكومة الإلكترونية هي مجموعة من المتغيرات المعقدة المترابطة ببعضها، وتكون الوسائل التكنولوجية جزء بسيطاً منها؛ حيث تبقى الاعتبارات الاجتماعية والسلوكية وطريقة إدارة المشروع وديمومة التشغيل وكسب ثقة المستخدم هي العوامل الأساسية الأكثر علاقة بالنجاح^(٤٧)، فتفاوت التقنية الحديثة في ظل عدم وجود تنظيم إداري سليم يقبلها ومجتمع يشعر أهمية تلك الإدارة بالنسبة له لن يؤدي إلا إلى الفشل وإهدار موارد مالية طائلة دون استفادة حقيقة منها.

الفرع الثاني

آليات نجاح التحول إلى الحكومة الرقمية

فاقت الثورة المعلوماتية كل التصورات والتوقعات وفرضت نفسها بقوة علي واقع الحكومات والشعوب، مما نتج عنه تأثر الحكومات وأخذها في التحول من أسلوب الإدارة التقليدية إلى أسلوب الحكومة الرقمية. وللتغلب على معوقات تطبيق الحكومة الرقمية لابد من الخطوات والمتطلبات الهامة التي تشكل العمود الفقري لإنجاحها وهذه الخطوات تتمثل في الآتي^(٤٨).

أولاً: تهيئة البيئة القانونية :

عمل مسح شامل لجميع التشريعات من قوانين ولوائح وتعليمات، من خلال هيئات متخصصة من الناحية القانونية والمعلوماتية، للوقوف على مدى ملاءمتها لتطبيق الحكومة الرقمية، وإجراء التعديلات اللازمة عليها بإدخال التكنولوجيا الحديثة فيها، والسماح باستخدام التقنيات الحديثة لإبرام التصرفات والعقود وإثبات التصرفات القانونية المختلفة، مع إضافة نصوص تشريعية تشجع على استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعاملات مع الحكومة، مع تقيين وسائل الوفاء الإلكتروني؛ مع تقرير الحماية القانونية لكل الخدمات والمعاملات والتصرفات الإلكترونية، مع إصدار كافة التشريعات واللوائح التنظيمية المطلوبة للتحول السريع للحكومة الرقمية، ومجابهة كل ما يستجد من مشكلات بتشريعات تقنن حلها.

^{٤٧}- إبراهيم عبد اللطيف الغوطى: مرجع سابق، ص ٢٤.

^{٤٨}- أبو سريع أحمد عبد الرحمن: مرجع سابق، ص ٨، ٤٠٩، ٤٠٨؛ إبراهيم عبد اللطيف الغوطى: مرجع سابق، ص ٤٧ وفي النهاية يجب أن نوضح أن الحكومة الرقمية لا ترتبط فقط بالإنترنت؛ بل أن هناك وسائل إلكترونية أخرى كالفاكس والهاتف؛ يمثلان عنصرين هامين في تفعيل عملها؛ وبالفعل نجد أن جميع الدول قد بدأت باستخدامهما قبل استخدام الإنترنت؛ وذلك في البدايات الأولى على نشر المعلومات عن خدماتها المقدمة الإلكترونية، وبالتالي تستطيع الدول النامية التي تققر إلى بنية اتصال تertiary تكفي لاستخدام الإنترت الكثيف؛ والتي تعاني من غياب الموظفين المدربين على استخدام التكنولوجيا المتقدمة أن تقوم بتطبيق الحكومة الإلكترونية من خلالهما؛ دون انتظار لوقت طويل لحين توافر النفقات الالزامية لتطوير بنيتها التحتية؛ أنظر: إبراهيم عبد اللطيف الغوطى: مرجع سابق، ص ٢٠.

ثانياً: تكوين وتأهيل الموظف العمومي:

التدريب المستمر وبناء القدرات الخاصة بجميع موظفي الدولة بما يسمح لهم باستخدام الحاسوب الآلي وقواعد المعلومات والشبكات بكفاءة ويسر؛ مع نشر الثقافة الإلكترونية بين موظفي الدولة قبل المواطنين، مع إعادة هيكلة الوظائف الحكومية بما يتنقق مع الحكومة الرقمية، وهو ما يستتبعه تعديل المسمى الوظيفي لبعض الوظائف، وتلقي القائمين عليها للتدريب اللازم لها، وفي حالة فشلهم في اجتياز التدريب يتم اعادته مرة أخرى على نفقتهم، وفي حالة الإخفاق يتم نقلهم لوظائف أخرى لا تحتاج للقدرة على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة؛ مع وضع حواجز مالية وإدارية لمن يتعاون من الموظفين ويدعم فكرة التحول للحكومة الرقمية، ويتألف مع ما تتطلبه من إمام باستخدام التكنولوجيا الحديثة، بل سيتم الاعتماد في مرحلة التحول للحكومة الرقمية على العمالة غير المباشرة التي سيصل عدد العاملين بها إلى ذات عدد العمالة المباشرة، مع تفعيل فكرة العمل عن بعد وإيقاع العاملين بها، والقدرة على تقييم أعمالهم من خلالها^(٤٩).

ثالثاً: إجراء دراسات تقنية ومالية تمهيدية للتحول للرقمنة:

تحديد الخدمات التي تخدم شريحة عريضة من المستفيدين عن طريقأخذ آراء المواطنين، وذلك قبل إطلاقها الإلكترونية، ثم عمل دراسة تفصيلية متضمنة وصفاً تفصيلياً لكل خدمة، وتحديد علاقة وتدخل الإجراءات فيها بين الوزارات والدوائر الحكومية المختلفة بالتفصيل، ومن هنا يمكن قياس درجة قابليتها للتحول الإلكتروني، وبعد ذلك يتم إعادة تصميم الإجراءات الخاصة بها، وحذف الإجراءات التي لا تناسب مع مضمون الخدمة عند تقديمها في شكلها الجديد، مع مراعاة إمكانيات التطبيق في ضوء الموارد المتاحة للدولة؛ مع توفير الدعم المالي اللازم لانشاء بنية تحتية عالية لتكنولوجيا الاتصالات، يمكن من خلالها توفير حزمة اتصالات واسعة لتسهيل عملية الاتصال، ونقل المعلومات بين المؤسسات الإدارية نفسها من جهة، وبين المؤسسات والمواطن من جهة أخرى؛ مع التأكيد من أن الإنفاق على هذه البنية الآن سيحصل مردوده بعد سنوات كالإنفاق على مشروعات الطرق الكبيرة ووسائل الواصلات مثلًا، مع توفير الصيانة اللاحقة لهذه البنية بشكل يجعل الاستفادة منها تصل لأبعد الحدود الممكنة؛ مع توفير عدد لا يأس به من مقدمي خدمات الإنترنت على أن تكون أسعار الخدمة معقولة من أجل فتح المجال لأكبر عدد من المواطنين للتفاعل مع الحكومة الرقمية في أقل وقت وبأقل جهد وتكلفة؛ مع توفير الأمن الإلكتروني والسرية الإلكترونية على مستوى عال لحماية المعلومات والبيانات الوطنية والشخصية من أي عبث؛ لما لذلك من أهمية وخطورة علي الأمن القومي والشخصي للدولة والأفراد.

رابعاً: ضرورة وجود الإرادة السياسية:

إدراك القيادة السياسية للدول لأهمية التحول الرقمي لتحقيق رفاهية شعوبها؛ مع كون هذا المطلب في التحول الرقمي لأعمال وخدمات الحكومة أصبح مطلبي شعبي في ظل العولمة، وانتشار ما يسمى مع تزايد شح الموارد والاتجاه نحو الشخصية وتبني سياسات القطاع الخاص في العمل الحكومي، مع سعي الحكومات للحصول على شهادة الجودة العالمية لجلب الاستثمارات الأجنبية لدولها؛ كل ذلك سيضغط على القيادة السياسية في أي دولة ويدفعها دفعاً، نحو تبني سياسات التحول إلى الحكومة الرقمية، من توفير الموارد

^{٤٩} - لمين علوطي، مرج سابق، ص ١٤٨، ١٤٩.

المالية، والتنسيق بين مختلف الأجهزة الحكومية عن طريق إقرار سياسة قومية للمعلومات توفر العناصر الازمة لنجاح الحكومة الرقمية داخل الجهاز الإداري، هذه العناصر تشمل العنصر التشريعي والتنظيمي والاقتصادي والاجتماعي^(٥)؛ إضافة لتبيينها لخطة تسويقية شاملة تسوق من خلالها لأعمال الحكومة الرقمية تستخدم فيها كافة وسائل الإعلام المتاحة للتركيز على مميزات التحول للإدارة الرقمية، وضرورة وأهمية مشاركة المواطنين في هذا التحول.

المبحث الثاني

حول تجسيد فكرة الحكومة الرقمية في مصر

بعد أن تناولنا مفهوم الحكومة الرقمية والمميزات التي ستعود على الدولة من تطبيقها، والمطالب التي ستتحقق بها من ذلك التطبيق، ومراحل التحول إليها، والمعوقات التي ستواجه ذلك التحول، وسبل التغلب عليها، سنحاول إلقاء الضوء على التجربة المصرية في التحول إلى الحكومة الرقمية، في المطالب التالية:

المطلب الأول: البنية التحتية التكنولوجية المصرية والتحول للحكومة الرقمية.

المطلب الثاني: البنية التشريعية المصرية والتحول للحكومة الرقمية.

المطلب الثالث: القضاء المصري والتحول للحكومة الرقمية.

المطلب الأول

البنية التحتية التكنولوجية المصرية والتحول للحكومة الرقمية

بدأت مصر في اتجاه التحول إلى الحكومة الرقمية ، مع إنشاء مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بداية من عام ١٩٨٥ التابع لمجلس الوزراء مستهدفة من خلاله مساندة عملية صنع القرار في التطور الاجتماعي والاقتصادي؛ والعمل كوسيل لإنشاء بنية أساسية وصناعة معلوماتية في مصر؛ وتطوير قاعدة البرمجيات الوطنية والصناعات ذات التكنولوجيا العالمية؛ ثم قامت مصر بتوفير خدمة الإنترنت مجاناً عام ١٩٩٣ للباحثين وأساتذة الجامعات المصرية؛ من خلال مركز المعلومات ودعم واتخاذ القرار بمجلس الوزراء والمجلس الأعلى للجامعات، ومع مطلع التسعينات أيضاً أطلقت مصر عدة مبادرات تستهدف إنشاء صناعة وطنية في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومنها مثلاً إنشاء مراكز المعلومات والتدريب الحكومية، وبناء قواعد بيانات وطنية في القطاعات المتعددة، وإدخال تكنولوجيا المعلومات إلى المدارس واستحداث كليات تكنولوجيا المعلومات، ومنها مبادرات أخرى مثل إطلاق الحائط التكنولوجي مثل قرية الأهرام الذكية التي تستهدف مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستحداث برنامج الحضانات

^(٥)- انظر: محمد صدام جبر، مرجع سابق، ص ١٧٥، ١٧٦؛ فداء حامد: مرجع سابق، ص ٢٢٤، وما بعدها.

المصري بداية من عام ١٩٩٥ والذي نجم عنه إنشاء عدة حضانات تكنولوجية^(١)؛ وفي عام ١٩٩٩ نظم مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار المؤتمر الوطني الأول حول تكنولوجيا المعلومات وعرضت الحكومة خطة خمسين لتشجيع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مصر؛ ثم في أكتوبر عام ١٩٩٩ قامت بإنشاء وزارة للاتصالات والمعلومات ومنتهاً امتيازات تنفيذية قوية للاضطلاع بما هو موكلاً إليها من مهام، تتمثل في تحويل مصر لمجتمع معلوماتي متتطور، وخلق صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ ومنذ بدأ برنامج الإدارة "الحكومة" الرقمية في يوليو عام ٢٠٠١ تم الإعلان عن الأهداف الرئيسية له، والتي تتمثل في:

- توصيل الخدمات لجمهور المتعاملين مع الحكومة في أماكن تواجدهم، وبالشكل والأسلوب الأمثل الذي يلائمهم، وبالسرعة والكافأة المناسبتين، وبما يسمح لهم بالمشاركة في عملية صنع القرار.
 - خلق بيئة للاتصالات بالمستثمرين من خلال تبسيط الإجراءات، وتيسير الوصول للخدمات الحكومية، وتوفير المعلومات الدقيقة والحديثة لدعم عملية اتخاذ القرار.
 - المساهمة في تخطيط ومتابعة المبادرات طويلة الأجل المختلفة.
 - إرساء وتطبيق فلسفات وممارسات الإدارة الحديثة في القطاع الحكومي، مما يدفع بعجلة العمل بهذا القطاع نحو العمل بفعالية أكبر وتكلفة أقل، وضغط الإنفاق الحكومي من خلال تقديم نماذج لتنفيذ المشتريات الحكومية الكترونياً عبر الشبكات وتخطيط موارد المؤسسة.
 - دفع التنافسية المحلية وزيادة التأهُّب لمواكبة حركة العولمة وتهيئة الجهاز الحكومي المصري للاندماج في النظام العالمي الجديد على كل من المستويين الإقليمي والدولي^(٢).
- وبعد أن مصر في إطلاق مبادرة الحكومة الرقمية بالتعاون مع شركة مايكروسوفت لتأمين البنية الأساسية التقنية لتحسين الخدمات الحكومية، والتعاون بين الإدارات الحكومية، علي أن تقدم شركة مايكروسوفت الخدمات الاستشارية لدعم مبادرة الحكومة الإلكترونية في مصر خلال مدة الاتفاقية، ويقع مسؤولية مشروع الحكومة في مصر على عاتق وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والوزارات الأخرى مثل وزارة التنمية الإدارية، ووزارة العدل، ووزارة المالية، ووزارة الكهرباء، ووزارة الطاقة^(٣)؛

^(١) راجع في تاريخ إجراءات إنشاء الحكومة الإلكترونية في مصر راجع في مراحل إنشاء الحكومة الإلكترونية: تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، التابعة للأمم المتحدة، نيويورك تحت عنوان: "تطبيقات مختارة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الدول الأعضاء في الأسكوا"، الجزء الأول، الحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية، الصادر في ١٧ / ٧ ، ص ٣١، وما بعدها، متاح على الموقع الإلكتروني للمنظمة:

.https://digitallibrary.un.org/record/515167/files/E_ESCWA_ICTD_2003_6-AR.pdf ؛ حازم صلاح الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ٤.

^(٢) على لطفي: الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق العملي، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس "الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية"، المنظم بمعرفة المنظمة العربية للتربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، المنعقد خلال الفترة من ٩-١٢ ديسمبر ٢٠٠٧، ص ٨.

^(٣) برنامج الحكومة الإلكترونية المصري، وزارة الاتصالات والمعلومات، مبادرة مجتمع المعلومات المصري لتوسيع الخدمات الحكومية الإلكترونية، ص ٢، متاح على شبكة الإنترنت موقع الحكومة الإلكترونية المصري: www.egypt.gov.eg

وبدأ تطبيق الحكومة الرقمية من خلال عمل وزارة التنمية الإدارية منذ عام ٢٠٠٥ التي عملت عملاً دؤوباً تجلت ثماره ونتائجها الباهرة في اتاحة الخدمات الحكومية على شبكة الإنترنت، فلأن أصبح بمقدور المواطن تصريف شؤون حياته وتعاملاته مع الحكومة دون عناء وبعد أن أصبحت جميع خدماتها متاحة على شبكة الإنترنت من خلال موقع الويب الخاص بالوزارة وعفت وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على وضع مجموعة من الأنشطة والحلول البرمجية موضع التنفيذ؛ تتمثل في الحصول على أنظمة تخطيط موارد المؤسسات (E R P) وتنبيتها والاستعانة بها في كافة الوزارات، ومجموعة الحلول البرمجية المستعين بها في تنظيم أنظمة الرواتب وأعمال المحاسبة والميزانية وإدارة شئون الأفراد وإدارة المخازن والمشتريات، والتي سيعقبها عملية إدارة الوثائق والأرشيف الإلكتروني^(٤).

واهتمت الحكومة المصرية مؤخراً بمواجهة أحد المعوقات الرئيسية للتحول للحكومة الرقمية، وهو البسطاء ومحدودي الثقافة الإلكترونية والذين لا يستطيعون التعامل مع كل ما هو إلكتروني أو يجدون صعوبة في التعامل معه؛ بقيام وزارة الاتصالات السلكية واللاسلكية في مصر بإنشاء مراكز خدمات مجتمعية للاتصال في جميع مكاتب البريد على مستوى الجمهورية وعدها أربعة آلاف مكتب منتشرة في القرى والمدن، لخدمة هؤلاء من محدودي الثقافة الإلكترونية؛ إلى جانب إطلاق حزمة من برامج التوعية بأهمية التحول للحكومة الرقمية، إضافة إلى توفير خط ساخن يستفسر من خلاله مستخدم الخدمة عن كيفية استخدام هذه المعدات لمن لديهم خلفية ثقافية عن مبادئ الكمبيوتر، وهي عملية تسهل سرعة تعلم استخدام هذه الأجهزة، إضافة إلى الوسائل التعليمية وحملات التوعية؛ وتم بالفعل تصميم برامج لهؤلاء لمحو الأمية الإلكترونية للمواطنين منذ عام ٢٠١٠ برامج تستخدمن فيها الرسومات والإشارات، وبرامج للمكفوفين من خلال استخدام تطبيق الذكاء الاصطناعي؛ مع تصميم بوابة الحكومة الإلكترونية بشكل مبسط يتيح سهولة الاستخدام لتلقي الخدمات الحكومية وسداد رسوم تلقيها والتي منها، كما يتاح هذا التصميم إمكانية تحميل التطبيق الخاص بالخدمات الحكومية الإلكترونية على الهاتف المحمول؛ مع إطلاق محافظات مصر لخطبة القومية لرقمنة الخدمات الحكومية والاقتصاد والتي بدأت من محافظة بورسعيد بتوفيرها تقديم أكثر من (٢٥) خدمة رئيسية؛ يتفرع منها (١٠٥) خدمة فرعية بشكل إلكتروني؛ مع تعليم السداد الإلكتروني وتفعيل وسائل الوفاء الإلكتروني التي تساعده في سرعة الاستفادة بالخدمات الحكومية الرقمية بسهولة ويسر، وتحاصر الاقتصاد السرى ومتهربي الضرائب؛ فأصبح كل موظفي الدولة، وأغلب العاملين بالقطاع الخاص؛ إضافة إلى أكثر من (٦) ملايين مواطن من أصحاب المعاشات؛ بجانب (٢,٢) مليون مستفيد من معاش تكافل وكرامة يستخدمون بطاقات الوفاء الإلكتروني لصرف مستحقاتهم المالية^(٥).

وصرح وزير الاتصالات المهندس / عاطف حلمي وزير الاتصالات المصري في جريدة الأهرام العدد رقم ٤٦٤٧ وال الصادر يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/٤/١١، بأنه قد وصل عدد مشتركي التليفون المحمول في ٢٠١٢/١٢ نحو ٩٦ مليون مشترك بكثافة انتشار بلغت ١١٧% وبلغ عدد مستخدمي الإنترنت ٦٢,٣٢ مليون مستخدم، وبكثافة انتشار وصلت ٤٤٪ كما بلغ عدد المشتركين في خدمة الإنترنت فائق السرعة ٢٤,٢ مليون مشترك، وبلغ عدد مستخدمي الإنترنت عن طريق التليفون المحمول ١١,٦ مليون مستخدم، راجع موقع الجريدة على شبكة الإنترنت: www.ahram.org.eg

^(٤)- انظر في تفاصيل ذلك: محمد صادق إسماعيل: الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في الدول العربية، العربي للنشر والتوزيع، ط.١، ٢٠١٠، ص ١٦٨، وما بعدها.

^(٥)- انظر: إبراهيم العزب: تحديات تواجه رقمنة الخدمات الحكومية، مقال منشور بجريدة الأهرام المصرية، العدد (٤٨٤١٩)، الإثنين ٢٧ من شوال عام ١٤٤٠ - ١ يوليو ٢٠١٩، متاح على شبكة الإنترنت على موقع:

المطلب الثاني

البنية التشريعية المصرية والتحول للحكومة الرقمية

بدأ ظهور اعتماد الحكومة المصرية في تنفيذ مشروعها نحو التحول للاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في بادئ الأمر إلى عمل إصلاح تشريعي. وهو ما يعد تطبيقاً لقضاء المحكمة الدستورية العليا من أن: "النصوص القانونية التي ينظم بها المشرع موضوعاً محدداً لا يجوز أن تتفصل عن أهدافها، ذلك أن كل تنظيم تشريعي لا يصدر عن فراغ، ولا يعتبر مقصوداً لذاته، بل مرماه إنفاذ أغراض بعينها يتواхها، وتعكس مشروعيتها إطاراً للمصلحة العامة التي أقام المشرع عليها هذا التنظيم باعتباره أداة تحقيقها، وطريق الوصول إليها"^(٥٦)؛ فقامت وزارة العدل بالتعاون مع مركز المعلومات ودعم القرار التابع لمجلس الوزراء بحصر التشريعات المصرية الصادرة منذ عام ١٨٢٨ وحتى الآن على الحاسوب الآلي؛ وتحديثها بما يصدر من تشريعات جديدة؛ أو تعديل ما هو قائم؛ كما قامت بحصر الأحكام القضائية؛ وبناء قاعدة معلومات ليصبح الطريق سهلاً أمام إصلاح تشريعي على أساس دقة وعلمية^(٥٧)، ثم تبع ذلك صدور عدد من التشريعات واللوائح التنظيمية، تشجع وتساعد في إنشاء الحكومة الإلكترونية المصرية، بداية من القانون ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحوال المدنية؛ وقرار وزير الداخلية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الأحوال المدنية والذي نص على أن تتشكل مصلحة الأحوال المدنية بوزارة قاعدة قومية لبيانات المواطنين تشمل على سجل خاص لكل مواطن يميزه رقم قومي منذ ميلاده وطوال حياته ولا يتكرر حتى بعد وفاته، وتلتزم جميع الجهات بالتعامل مع المواطن من خلال هذا الرقم؛ ونص قانون الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ والمنشور في الجريدة الرسمية العدد (٥) مكرر (أ) في ٤ فبراير سنة ٢٠٠٣ علي أن يتولى الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات، تحت اشراف الوزير المختص تطوير ونشر خدمات الاتصالات علي نحو يواكب التقدم العلمي والفنى في مجال الاتصالات؛ ثم تم إصدار قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤، واللائحة التنفيذية له الصادرة بالقرار رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٥^(٥٨)، وهما يتعلقان بمساواة التوقيع والكتابة الإلكترونية، بالتوفيق والكتابة التقليدية؛ والتي تم

<https://gate.ahram.org.eg/daily/News/717528.aspx>

^{٥٦}- انظر: حكم المحكمة الدستورية العليا المصرية في الدعوى رقم ١٧٥ لسنة ١٦ قضائية "دستورية" جلسه ١٤/١/٢٠٠٧.

^{٥٧}- رحيمة الصغير سعد نميلي: العقد الإداري الإلكتروني "دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٣٧.

^{٥٨}- تم تفعيل خدمة التوقيع الإلكتروني في مصر من خلال طرح مناقصة عامة بالإعلان بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٥ عن فتح باب التسجيل؛ ودعوة الشركات والجهات للتقدم بعرض الحصول على تراخيص تقديم خدمات التوقيع الإلكتروني، وقد تقدمت ست شركات؛ وانتهت إلى قبول أربع شركات؛ هي الشركة المصرية لخدمات الشبكات وتأمين المعلومات، وشركة مصر للمقاصلة، وشركة "إيجيبت ترست"، وشركة الحاسبات المتقدمة؛ وقد أصدر مجلس إدارة الهيئة قراره رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ في ٢٠٠٦/٢/١ بالموافقة على منح ترخيص تقديم خدمات التوقيع الإلكتروني للشركات الأربع؛ بموجب الترخيص رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٠٦، ويُعد هذا الترخيص موافقة مبدئية مشروطة باتخاذ كافة الإجراءات؛ لتنفيذ شروط ومتطلبات تقديم خدمات التوقيع الإلكتروني، وأول شركة استوفت تلك الشروط كانت الشركة المصرية لخدمات الشبكات وتأمين المعلومات، والتي صدر لها أول إذن تشغيل في ٢٠٠٩/٩/٢٨ ثم توالت الشركات الثلاثة بعد ذلك في استيفاء المطلوب منها.

تعديلها بموجب قرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات القرار رقم ٧ لسنة ٢٠٠٧ بتاريخ ١٤ /١ /٢٠٠٧ بإضافة المادة (١٥) مكرر للائحة السابقة بشأن اصدار شهادات التصديق الإلكتروني.

وأقامت وزارة المالية بإطلاق مشروع سلطة التصديق الإلكتروني الحكومي في عام ٢٠٠٧، والتي من المتوقع أن يصل عدد المستفيدين من هذه الخدمة ٦ مليون فرد، وقد تم الافتتاح الرسمي للمشروع في ٢٠٠٩/٩/٢٨، وتقوم الوزارة الآن بتفعيل خدمة التوقيع الإلكتروني من خلال تنفيذ التعاقدات المبرمة بين سلطة التصديق الحكومي بها؛ وبين ٢٥ جهة حكومية والتي منها وزارة الداخلية، ووزارة الاتصالات، والأمانة العامة لمجلس الوزراء، والمجلس الأعلى للجامعات، ومحافظة القاهرة، ومحافظة الغربية^(٥٩).

وصدر قرار وزير المالية رقم ١٧٤٢ لسنة ٢٠٠٤ بالاعتداد في جميع التعاملات والتصرفات القانونية بموجب أحكام قانون الموازنة العامة للدولة؛ وقانون المحاسبة الحكومية بنماذج الميزانية والموازنات أو الاستثمارات أو الدفاتر الحكومية المعدة بواسطة الحاسوب الآلي؛ وكذلك مخرجات الحاسوب الآلي المستخدمة بالوحدة الحسابية أو الواردة من الوحدات الإدارية الممكنته إليها؛ والمدون بها البيانات المتطلبة بالوثائق المالية الحكومية؛ وذلك بعد إقرارها من وزير المالية؛ أو كانت مماثلة لتلك التي تم تصديقها من خلال برنامج الحكومة الإلكترونية بوزارة الدولة للتنمية الإدارية؛ وحازت على موافقة وزارة المالية، ونص القرار على اعتبار مخرجات الحاسوب الآلي المعتمدة باستخدام الآليات الخاصة بالتوقيع الإلكتروني والقواعد المنظمة لاستخدامه مخرجات رسمية معتمدة اعتماداً قانونياً حسب قانون التوقيع الإلكتروني؛ ويعتمد تداولها بصفة رسمية؛ أي أن القرار أعطي لمخرجات الحاسوب الآلي في شأن الأمور المالية صفة المحرر الرسمي وجبيته^(٦٠).

كما ظهر اتجاه المشرع نحو تبني التكنولوجيا الحديثة في التعاملات المالية في قانون الضرائب الجديد، علي الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ والخاص بالضريبة علي الدخل وقرارات تنظيمية تتعلق بالنواحي المالية؛ بالنص في المادة (٩١) منه علي أن: "... وللممولين إمساك حسابات إلكترونية توفر الإيرادات والتکاليف السنوية؛ ويصدر الوزير قراراً بتنظيم إمساك هذه الحسابات المكتوبة إلكترونياً"؛ أي أن المشرع قد أخذ بالمحركات الإلكترونية في إثبات تحديد قيمة الضريبة المستحقة، بل وأضاف في المادة (١١٦) منه والتي يضمها الباب السادس تحت عنوان إجراءات الطعن؛ علي أن "يكون للإعلان المرسل بكتاب موصي عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأي وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات؛ وفقاً لقانون التوقيع الإلكتروني الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ... ذات الأثر المترتب على الإعلان الذي يتم بالطرق القانونية، بما في ذلك إعلان المحجوز عليه بصورة من محضر الحجز"؛ ثم أنشئت مصلحة الضرائب المصرية بوابة الضرائب المصرية التي يستطيع من خلالها الممول تقديم إقراره الضريبي بشكل إلكتروني^(٦١)؛ بالإضافة

^{٥٩}- انظر: تصريحات وزير المالية السابق د. المرسى محمد حجازي والمنشورة على موقع وزارة المالية:

www.mof.gov.eg

^{٦٠}- سمير برهان: حجية الإثبات في عقود التجارة الإلكترونية " العقود والاتفاقيات في التجارة الإلكترونية" ، أوراق ندوة عقود التجارة الإلكترونية ومنازعاتها، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، أعمال المؤتمرات، ٢٠٠٧ ، ص ١١٢ وما بعدها

^{٦١}- وتقوم إجراءات التسجيل بدخول الممول على موقع مصلحة الضرائب المصرية <http://www.incometax.gov.eg> ثم يقوم الممول بالدخول على المنظومة من خلال الموقع <http://eservice.incometax.gov.eg/etax> ؛ ثم يقوم الممول

إلى أنه قد صدر قرار وزير المالية رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٩ والذي أجاز تحصيل الإيرادات الحكومية عن طريق طرق الوفاء الإلكتروني، بتعديل المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية بتحديد طرق تحصيل الإيرادات في الآتي:

- التحصيل النقدي عن طريق الخزانة العامة والخزانة الفرعية.
- التحصيل بشيكات مسحوبة على أحد البنوك المعتمدة من البنك المركزي المصري.
- التحصيل بحوالات بريدية أميرية.
- التحصيل عن طريق الخصم من المستحقات.
- التحصيل عن طريق النظم الآلية الحديثة "التحصيل الإلكتروني عن طريق بطاقات السداد الإلكترونية المحلية والدولية مدفوعة عبر التحويلات البنكية من وسائل الاتصال المختلفة من ماكينة الصراف الآليه – ونقط البيع الإلكتروني – والهواتف النقالة – وشبكة المعلومات"^(٦٢)؛ كما صدر قرار وزير المالية

باختيار التسجيل كممول ، ويقوم باختيار طريقة التسجيل عن طريق إدخال البيانات يدوياً مثل رقم التسجيل الضريبي الموحد واسم المستخدم الذي يفترضه النظام وهو (٠- رقم التسجيل) و يمكن للممول أن يغيره إلى أي اسم آخر بشرط أن يكون بالحروف الإنجليزية و لا يقل عن ٤ حروف ثم يقوم بإدخال كلمة المرور التي لابد أن تحتوي على حرف كبير وحرف صغير ورقم ورمز مثل % أو # أو @ ، بحيث يكون عدد عناصر كلمة المرور ٨ عناصر على الأقل ، وبعد ذلك يقوم بإعادة كلمة المرور ، موضحاً أن الفرق بين الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري هو اشتراط الرقم القومي للشخص الطبيعي ، وكذلك يختار الكيان القانوني سواء كان طبيعي أو اعتباري ويخترار إذا كان جهة خصم وتحصيل تحت حساب الضريبة أم لا؟ أو إذا كان يمتلك ضريبة قيمة مضافة أم لا ، وهل لديه سلع جدول أم لا؛ وبعد ذلك يقوم بإدخال بيانات الوكيل مثل اسم الوكيل ورقم القومى ورقم التوكيل ، ثم يقوم الممول بإدخال بيانات الوكيل ثم يقوم بإدخال بيانات المراسلة و نوع الجهة هو البريد الإلكتروني الخاص به ورقم الموبایل والفاكس ثم يختار نوع الهوية إما رقم قومي أو جواز سفر في حالة اختيار نوع الكيان طبيعي، ثم يضغط على إرسال كود التأكيد فتظهر الرسالة (تم ارسال كود التأكيد الى البريد الإلكتروني الخاص به)، مثيرةً إلى أنه بعد ذلك سترسل مصلحة الضرائب رسالة ورد إلى البريد الإلكتروني الخاص به .

قد بررت وزارة المالية هذا التوجه بالآتي:

- ١- تقليل العبء على الممول من خلال تيسير عملية ملئ وتقديم الاقرارات الضريبية حيث يتيح النظام القدرة على ملئ وتقديم الاقرارات الكترونياً عبر الويب.
 - ٢- تقديم خدمة فعالة من خلال قدرة الممول على الدخول إلى نظامه/سجله الضريبي الإلكتروني من خلال أي حاسب خلال ٢٤ ساعة/٣٦٥ يوم بدون الاحتياج إلى تنصيب أي أدوات أو برامج مساعدة.
 - ٣- تخصيص مساحة تخزينية لكل ممول تتيح له القدرة على تخزين تعاملات الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة والدخول إليها في أي وقت ومن أي مكان (Cloud Storage) كما يتم تخزين فواتير المشتريات والمبيعات لتطبيق القيمة المضافة.
 - ٤- سهولة إدارة السجل الضريبي الإلكتروني عبر التطبيقات المتاحة على عدة أنظمة ومنها الهواتف النقالة.
- أنظر: موقع بوابة الضرائب المصرية على شبكة الإنترنت: <https://eta.gov.eg/ar/home>
- ^{٦٢} وقد تناول مشروع قانون المعاملات الإلكترونية المصرية الوفاء الإلكتروني في الفصل الأول التعريفات فقد عرفه " بأنه وفاء بالتزام نقدي بوسيلة إلكتروني مثل الشيكات الإلكترونية والكمبيالات الإلكترونية وبطاقات الدفع المغ淨طة" ، ونصه في

٥٣١ لسنة ٢٠١٠ بشأن تبادل وتلقي البيانات والملفات الإلكترونية الخاصة بعمليات الدفع الإلكتروني الحكومي وبين الوحدات الحسابية، من خلال الربط المباشر بمركز الدفع والتحصيل الإلكتروني لوزارة المالية.

كما صدر الكتاب الدوري رقم ٢١ لسنة ٢٠١١ من رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية، يفيد بأن التقارير المستخرجة من مركز الدفع الإلكتروني لوزارة المالية والمؤيدة بكشوف حساب الوحدات الحسابية المستخرجة من المنظومة البنكية لحساب الخزانة الموحدة تعتبر مستندات كافية لإثبات عمليات التحصيل الإلكتروني وإجراءات الرقابة المالية، و تستطيع الجهات أداء الخدمة وإبراء الذمة للمتعاملين بموجبها^(٦٣)، ودعم ذلك بقراره رقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٠ بشأن تبادل وتلقي البيانات والملفات الإلكترونية الخاصة بعمليات الدفع الإلكتروني؛ كما اتفق وزير الاتصالات عن طريق مجلس إدارة الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات على تفعيل خدمة تحويل الأموال عبر التليفون المحمول، وذلك اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/٤/١١^(٦٤).

وقد صدر القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الإجراءات الضريبية الموحد والمنشور بالجريدة الرسمية العدد (٤٢) مكرر (ج) في ١٩ أكتوبر ٢٠٢٠، والذي تحدث عن حجية المستندات الإلكترونية في الإثبات الضريبي، وحجية التوقيع الإلكتروني لهذه المستندات، وإنشاء المنظومة الإلكترونية للضرائب؛ وفي سبيل التحول الرقمي وأتمتة العمليات اتخذت وزارة المالية ومصلحة الضرائب المصرية القرار رقم ٥١٨ لسنة ٢٠٢٠ والخاص بالفاتورة الإلكترونية، تجريبياً في ٢٠٢١/٢/١٥ ثم تعيمها في ٢٠٢١/٧/١ والذي عرفها بأنها: "مستند رقمي يثبت معاملات بيع السلع والخدمات ولها المستند

الفصل الخامس منه الإثبات والوفاء في الفقرة الثانية على أن "يعتبر الوفاء الإلكتروني وفاء للذمة ما لم يقم دليل على غير ذلك"، أنظر: محمد حسام محمود لطفي: الإطار القانوني للمعاملات الإلكترونية، د.ن، ٢٠٠٢، ص ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧. هذا وقد أنشأ بنك مصر أول موقع للسداد الإلكتروني الآمن عبر شبكة الإنترنت، وتم اختيار كمنفذ للسداد الإلكتروني الآمن لبوابة الحكومة المصرية الإلكترونية لجميع المشاريع المميكنة، ومن المزايا التي تقدمها الخدمة لجمهور العملاء، سداد فواتير التليفونات للشركة المصرية للاتصالات، وسداد مخالفات السيارات، ورسوم تجديد التراخيص للسيارات، وحجز القطارات ... الخ، أنظر: حازم صلاح الدين عبد الله، مرجع سابق، ص ٢٧٤.

^{٦٣} - وهو ما تم تطبيقه طبقاً لما أظهره تقرير لوزارة المالية المصرية في عهد الوزير السابق بطرس غالى من تطور أداء مشروع الدفع والتحصيل الإلكتروني للمستحقات الحكومية بنهائية عام ٢٠١٠ حيث تم تحصيل نحو ٨٦ مليار جنيه إلكترونياً، منها ٨٣ مليار جنيه حصيلة منظومة مستحقات الضرائب الكترونياً، وحوالى ٦٢ مليون جنيه رسوم جمركية تم تحصيلها من خلال وسائل الدفع الإلكترونية، وأن من الرسوم التي شملتها التحصيل رسوم تجديد السيارات وغرامات المرور ورسوم التسجيل بالكليات الحكومية؛ وقد أنشأت وزارة المالية ١٩ موقعًا جمركيًا على مستوى الجمهورية للتحصيل الإلكتروني، هذا وقد أضاف التقرير عن مخطط الوزارة للتوسيع في صرف المرتبات والمعاشات من خلال البطاقات الإلكترونية والتي شملت أكثر من ٣ مليون موظف، وذلك كله بزيادة عدد البنوك المشاركة في تلك المنظومة إلى ١٨ بنك تقدم خدمات السداد الإلكتروني من خلال ١١٥٥ فرع بنكي، أنظر في ذلك موقع : جريدة الشair الإلكتروني على شبكة الإنترنت:

www.vb.arabasgate.com

^{٦٤} - أنظر: جريدة الأهرام، العدد ٤٦٤٧، السنة ١٣٧، بتاريخ أول جماد الآخر لسنة ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣/٤/١١ متاح على موقع الجريدة على شبكة الإنترنت:

www.ahram.org.eg

مكونات وخصائص، ويتم إعداده والتوفيق عليه إلكترونياً، وإرساله واستلامه من خلال منظومة الفواتير الإلكترونية وبمعرفة الممول، كما يتم مراجعته والتحقق منه لحظياً من جانب مصلحة الضرائب^(١٥).

كما تم تعديل اللائحة التنفيذية للقانون الملغى رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات، بقرار وزير المالية رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٦؛ بإجازة أن يتم الإعلان عن المناقصات بالوسائل الإلكترونية^(٦٦)، ثم صدر الكتاب الدوري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ من الهيئة العامة للخدمات الحكومية التابعة لوزارة المالية متضمناً تنفيذ المنشور العام رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ الصادر من وزير المالية، والخاص بالإعلان الإلكتروني عن المناقصات والممارسات العامة بالموقع الإلكتروني للهيئة^(١٧)، كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٠؛ لكي ينص على إلزام جميع الجهات الإدارية بالدولة بوجوب النشر الكامل لكراسات الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصات والممارسات العامة والمحدودة والمحلية التي تطرحها بعد اعتمادها من السلطة المختصة؛ وما يطرأ عليها من تعديلات بناءً على جلسة الاستفسار على الموقع

^{٦٥} - وقد عدلت وزارة المالية مميزات الفواتير الإلكترونية في أنها تحقق الآتي:

١- وجود رقم فريد لكل فاتورة، ويسمى هذا بالرقم التعريفي UUID ويختلف عن رقم الفاتورة الداخلي للشركة. ٢- وجود شكل ومحفوظ موحد لكل فاتورة داخل المنظومة مع التأكيد على أن شكل الفاتورة لن يتغير داخل الشركة. ٣- الحد من كمية الأوراق المستعملة للتوثيق أو تخزين معلومات المعاملة. ٤- الحد من الفترة الزمنية التي تستغرقها مدة إصدار الفاتورة. ٥- الحصول على المعلومات لحظياً الخاصة بالفاتورة بمجرد إصدارها. ٦- إرسال بيانات لحظية لكل من البائع والمشتري بالفاتورة لاشتراكهما فيها. ٧- توحيد الكود المحاسبي للسلع والخدمات. ٨- تتيح منظومة الفاتورة الإلكترونية إصدار الفواتير باللغتين العربية والإنجليزية. ٩- تسمح المنظومة الإلكترونية بتبادل الفواتير وإشعارات الخصم، وإشعارات الإضافة مع الأطراف والشركات الأخرى. ١٠- تحفظ المنظومة الإلكترونية لمستخدميها حق تعديل الفواتير بإصدار إشعارات خصم أو إضافة على الفاتورة أو إلغاء الفاتورة كلها وإصدار فاتورة أخرى على أن يحدث هذا خلال الوقت المحدد قانوناً للإلغاء؛ أما في حال وجود خطأ في فاتورة تم إصدارها سابقاً فيتم التعديل عليها بإصدار إشعارات الخصم أو إشعارات الإضافة المرتبطة بالفاتورة السابقة. ١١- تسمح المنظومة الإلكترونية بإصدار إشعارات مرتبطة بمجموعة من الفواتير بدلاً من فاتورة واحدة مع مراعاة ألا يتخطى مجموع مبالغ إشعارات الخصم مبلغ الفاتورة السابقة إصدارها. ١٢- تسمح المنظومة الإلكترونية لمستخدميها بإصدار إشعار بمبلغ دائن بشرط ألا يتخطى مبلغ الإشعار الدائن مبلغ الفاتورة المرتبط بها. ١٣- تتيح المنظومة الإلكترونية بإنشاء ملف رقمي للممولين ليتم التعامل من خلاله مع المصلحة، ويتم ربط هذا الملف الرقمي ببيانات الممول المسجلة لدى المصلحة؛ على سبيل المثال رقم التسجيل الضريبي، اسم الشركة، العنوان الرئيسي.

وهو ما يعد استجابة للتوجيه الأوروبي رقم (E.C/٢٠٠١/١١٥) الصادر عن المجلس الأوروبي والخاص بالتجارة الإلكترونية، انظر:

COUNCIL DIRECTIVE 2001/115/EC of 20 December 2001 amending Directive 77/388/EEC modernising and harmonising the conditions laid down for invoicing, with a view to simplifying

available at: <https://tfig.itcilo.org/AR/contents/e-invoices.htm> :in respect of value added tax

^{٦٦}- كانت تنص المادة (١٢) من اللائحة التنفيذية للقانون الملغى ٨٩ لسنة ١٩٩٨، حيث تم تعديل النص بموجب قرار وزير المالية رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٦ بالنص في الفقرة قبل الأخيرة منها على أن "... يتم الإعلان عن المناقصة العامة في الوقت المناسب على مرتين في صحيفة يومية واسعة الانتشار..... ويجوز بالإضافة إلى ما تقدم أن يتم الإعلان في غير ذلك من وسائل الإعلام واسعة الانتشار بما فيها الوسائل الإلكترونية وذلك بموافقة السلطة المختصة بحسب أهمية وقيمة التعاقد".

^{٦٧}- محمد أنس جعفر؛ أشرف محمد أنس جعفر: العقود الإدارية، دار النهضة العربية، ٢٠١١، ص ٢٠٠.

الإلكتروني لبوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg^(٦٩)؛ ثم صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٣ لسنة ٢٠١٢ بشأن النشر الإلكتروني عن نتائج البت الفني والبت المالي والترسية للمناقصات والممارسات والمزايدات بجميع أنواعها بالجهات الحكومية^(٧٠) ثم جاء القانون الحالي رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات الحكومية^(٧١)، لينص في المادة (٢) الفقرة (٤) منه على أن القانون يهدف إلى: "...٤ - تطبيق أساليب الإدارة الحديثة، والانتقال مرحلياً إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات في الإجراءات .." كما كرر وأكد القانون الحالي على ضرورة التواصل بين جهة الإدارة والمتعاقددين عبر

^{٦٩}- انظر: قرار مجلس الوزراء رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٠.

وتعود بوابة المشتريات الحكومية هي ثمرة التعاون الجاد بين وزارة الدولة للتنمية الإدارية والهيئة العامة للخدمات الحكومية، وصممت البوابة لتساعد الحكومة على نشر المناقصات والمزايدات عبر الإنترن特 في جميع المجالات؛ كما تسهل البوابة على الموردين وغيرهم الاطلاع على المناقصات المعلن عنها بطريقة سهلة وفعالة ومجانية؛ راجع موقع بوابة المشتريات الحكومية المصرية على شبكة الإنترن特 – نبذة عن المشروع: www.etenders.gov.eg

ولكي تستطيع الجهات الإدارية أن تعلن عن مناقصاتها فلابد لها أن تسجل نفسها لدى بوابة الخدمات الحكومية، وذلك عن طريق ملء نموذج متاح على البوابة، كما يمكن لراغبي التعاقد مع الجهات الحكومية متابعة المناقصات والمزايدات التي سيتم طرحها والمتناوله، والتي قد انتهت عبر بوابة المشتريات الحكومية، كما تمكن البوابة الموردين وغيرهم من تسجيل أنفسهم عليها وذلك بعد ملء النموذج المعد لذلك واتباع خطوات محددة، وترسل لمن يقوم بالتسجيل تبعاً لنتائج الإجراءات رسالة على بريده الإلكتروني تفيد تمام تسجيله.

وفي إطار سعي الحكومة المصرية لتطوير منظومة المشتريات بها وزيادة الشفافية في العمليات الشرائية وتوسيع قاعدة المتعاملين معها من (موردين – مقاولين – مقدمي خدمات استشارية – أصحاب المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر)، قدمت بوابة المشتريات الحكومية قناة اتصال جديدة وهي خدمة الرسائل القصيرة(SMS)، والتي تسهل على المشتري فيها معرفة العمليات الشرائية فور الإعلان عنها من خلال إرسال الكود المرافق للنشاط الذي يرغب في الاشتراك فيه، وقد أعلنت وزارة التنمية الإدارية عن تفعيل تلك الخدمة بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٠، وتم التعاقد مع شركتين للمحمول وهما شركة فودافون والتي بالفعل تقدم الخدمة الآن والتي تتيح الخدمة كالتالي للمشتريين الجدد بالخدمة يتم إرسال رسالة قصيرة بها كود القسم المراد الاستفسار عن تعاقدهاته فمثلاً كود الأدوات والأعمال المكتبية والتعليمية ٢٥١، وتوريدات وأعمال الحاسوب الآلي والطابعات ومستلزماتها ٢٥٢،... وهكذا)، إلى رقم ٩٩٩٩ أما إذا كان مشترك في الخدمة من قبل يمكنه الآن اختيار نشاط واحد ويرسل رسالة بها كود النشاط من نفس رقم التليفون إلى رقم ٩٩٩٩، وفي حالة طلب إلغاء الخدمة يتم إرسال رسالة بها (stop20) إلى رقم ٩٩٩٩، وتكلفة الرسالة ٥٠ قرش، وتكلفة الخدمة ٣٠ قرش يومياً تخصم من الرصيد في حالة استلام الرسائل في هذا اليوم فقط؛ وشركة اتصالات والتي لم يتم تفعيل الخدمة بها حتى الآن فلااشتراك في الخدمة يتم إرسال رسالة إلى رقم ١٦٦٦، وفي حالة إلغاء الخدمة يتم إرسال رسالة بها(Tender c) إلى رقم ١٦٦٦، وسعر الرسالة ٢٩ قرش، وتكلفة الخدمة ٤٧ قرش تخصم كل يومين، راجع: موقع بوابة المشتريات الحكومية على شبكة الإنترنست: www.etenders.gov.eg

^{٧٠}- انظر: جريدة الواقع المصرية العدد ١٠١ الصادر في ٣ مايو سنة ٢٠١٢.

وقد جاء نص المادة الأولى منه بالآتي "على وحدات الجهاز الإداري للدولة من وزارات ومصالح أجهزة لها موازنات خاصة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة خدمية كانت أم اقتصادية عدا الجهات الأهلية: وزارة الدفاع والإنتاج الحربي، وزارة الدولة للإنتاج الحربي، هيئة الأمن القومي. أن تقوم بنشر نتائج البت الفني والبت المالي والترسية الخاصة وذلك على موقع المشتريات الحكومية وعنوان: www.etenders.gov.eg، وذلك دون إخلال بوجوب الإعلان عنها بالطريق الذي حده قانون المناقصات والمزايدات المشار إليها ولأنه التنفيذية".

^{٧١}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد ٣٩ مكرر (د) بتاريخ ٣ / ١٠ / ٢٠١٨.

البريد الإلكتروني، وقد أفردت اللائحة التنفيذية للقانون نصوصاً خاصة بإجراء التعاقدات الحكومية بشكل إلكتروني في المواد (١٧١، ١٧٠، ١٦٩) ^(٧٢).

كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٥٦ لسنة ٢٠١٠ بشأن تكامل وتبادل البيانات القومية والخدمات بين الجهات الحكومية؛ ثم جاءت أغلب القوانين الصادرة بنصوص ترسيخ للإدارة الإلكترونية منها القرار بقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن تنظيم إصدار قانون بتنظيم مبشرة الحقوق السياسية" ^(٧٣)؛ وكذلك القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن الهيئة الوطنية للانتخابات بأن علي "الهيئة الوطنية للانتخابات" وضع ضوابط للانتقال إلى التصويت الآلي أو الإلكتروني مرحليةً، واستخدام وسائل الاتصال والتصويت والحفظ الإلكترونية المؤمنة، في كل أو بعض مراحل إجراء الاستفتاءات والانتخابات ^(٧٤)؛ كما جاء القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن إصدار قانون الخدمة المدنية ^(٧٥)، ولائحته لتنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠١٧ ^(٧٦)، ناظماً في عدد من مواده فكرة إدخال التكنولوجيا الحديثة في مجال الوظيفة العامة؛ بنصوص قانونية أمراً؛ وبشكل واضح لا لبس فيه، من ناحية إنشاء ملف الكتروني لكل موظف، والإعلان عن الوظائف الحكومية، وملء استمارات طلب التعيين بالوظائف الحكومية، وعمل المسابقات الإلكترونية؛ وإنشاء بريد إلكتروني لكل موظف.

ثم قام المشرع المصري بإصدار القانون ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن جرائم تقنية المعلومات لحماية البيانات الإلكترونية، والمستندات الإلكترونية والتوفيق الإلكتروني والسجلات الإلكترونية، وحماية الشبكات والأنظمة وتقنيات المعلومات ^(٧٧)؛ وتبني المشرع المصري فكرة التحول للنضالي الإلكتروني بإصداره القانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية الصادر بالقانون ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ ليسمح بتنظيم إقامة سير الدعوى الإلكتروني وإعلانها وطرق حمايتها وربط المحاكم الاقتصادية الإلكترونية ^(٧٨)؛ وقد صدر قرار وزير العدل رقم ٨٥٤٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم القيد في السجل الإلكتروني للنضالي أمام المحاكم الاقتصادية ^(٧٩)؛ وصدر القانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون البنك المركزي والجهاز المركزي والمالي للتطبيقات التكنولوجية في المجال النقدي بداية من وسائل الوفاء الإلكتروني، والمستخرجات الإلكترونية، وإتاحة كافة المعلومات البنكية والمعاملات البنكية الإلكترونية ^(٨٠).

المطلب الثالث

^{٧٢}- اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ صادرة بقرار وزير المالية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والمنشور الواقع بالمصرية العدد ٢٤٤ تابع (ب) بتاريخ ٣١ / ١٠ / ٢٠١٩.

^{٧٣}- القرار بقانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٢٣) تابع بتاريخ ٥ / ٦ / ٢٠١٤.

^{٧٤}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٣٠) مكرر (ب) بتاريخ ١ / ٨ / ٢٠١٧.

^{٧٥}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٤٣) مكرر (أ) بتاريخ ١ / ١١ / ٢٠١٦.

^{٧٦}- القرار منشور بالجريدة الرسمية العدد (٢١) مكرر بتاريخ ٥ / ٥ / ٢٠١٧.

^{٧٧}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٣٢) مكرر (٢) بتاريخ ١ / ١١ / ٢٠١٦.

^{٧٨}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٣) مكرر (و) بتاريخ ٧ / ٨ / ٢٠١٩.

^{٧٩}- القرار منشور بالجريدة الرسمية في العدد (٢٧٩) بتاريخ ١ / ١٢ / ٢٠٢٠.

^{٨٠}- القانون منشور بالجريدة الرسمية العدد (٣٧) مكرر (و) بتاريخ ١٥ / ٩ / ٢٠٢٠.

القضاء المصري والتحول للحكومة الرقمية

يتأثر القضاء في أي دولة بالبيئة المحيطة به، فهو جزء من نسيج هذه الدولة يصبح في أحكمه، بعض العبارات والحيثيات التي توضح معاناة مواطنها، وأحلامهم وطموحاتهم، وأراءهم وأفكارهم، وما يعتقدونه من صواب أو خطأ، وقد يتطرق لوضع التوصيات للسلطة التنفيذية، أو للسلطة التشريعية بالدولة لتبني أمر يراه محققاً لآمال وأحلام مواطنיהם، ومتماشياً مع العصر الذي يعيشون فيه، والظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المحيطة بهم، وهو ما نراه في العديد من أحكام المحكمة الدستورية والقضاء الإداري ومحكمة النقض المصرية، وبالطبع لم يكن القضاء بمعزل عن مستجدات العصر من تكنولوجيا حديثة، وخصوصاً عندما عرضت عليه قضايا تتعلق بها، ومن هذه القضايا ما يتعلق بالإثبات عبر المستخرجات والأدلة الإلكترونية، ومنها ما يتعلق بالكتابة الإلكترونية للأحكام القضائية؛ ومنها ما يتعلق بالحفظ الإلكتروني.

أولاً: الحفظ الإلكتروني للوثائق والمستندات المقدمة في الدعاوى القضائية

أوضح القضاء المصري في لأحكامه أهمية الحفظ الإلكتروني باستخدام التكنولوجيا الحديثة بقضائه بأنه: " ومن حيث أنه لا يفوّت هذه المحكمة الإشارة إلى أن الدول المتدينة تعيش عصر الثورة العلمية والتكنولوجية، وأن هذه الثورة بكل افاقها الرحبة هي أحد مفاتيح التطور والتقدم والازدهار، وإنه لا سبيل أمام هذا الوطن في استشرافه للمستقبل إلا أن يندفع للتقدم بكل طاقاته وامكانياته ابنائه للاعتراف من مناهل العلم والتكنولوجيا وأن يكون التعليم والانتاج قائمين على الاسراع في تطبيق أحدث منجزات البشرية في هذا المجال، ويكون القضاء ضمير هذه الامة وحارس العدالة فيها من أكثر السلطات احتياجاً للاستفادة بكل منجزات التكنولوجيا في مجال الحاسوب الآلي والميكروفيلم وغيرها تحقيقاً لكافية الاداء وسرعة الفصل في الدعاوى وايصال الحقوق لأصحابها، إلا أن مثل هذا الأمر يجب أن يتم من خلال الاساليب والوسائل الشرعية والدستورية بما يوجب ذلك من اعداد الدراسات الكافية المتأدية لإجراء التعديلات القانونية والتشريعية اللازمة حتى يأتي هذا التطبيق ويكون هذا الاستخدام في اطار الضمانات التي تتحقق الحفاظ على الشرعية وسيادة القانون وما يتفرع عليها من مبادئ التقاضي"^(١)؛ وبالرغم من تأكيد الحكم على أهمية الميكروفيلم والأخذ بمنجزات العصر إلا أنه أنجز إلى أن فرض الميكروفيلم وفرض رسوم خاصة به يخل بالحق في التقاضي مما يعني رفض ذلك الأمر فقضي بأن: "التعليمات الصادرة من رئيس المحكمة بعد قبول أية مستندات أو أوراق في الدعوى إلا بعد التحقيق من تصويرها ميكروفيلمية وختتها بما يفيد التصوير وعدم تمكين أي فرد من الاطلاع على ملفات القضايا من غير طريق الخدمة الميكروفيلمية وسداد الرسم المستحق. هذا الالتزام يكون في حقيقته إنشاء قيد جديد على رفع الدعوى لم يرد به نص في القانون - أساس ذلك: المادة ٦٣ من قانون المرافعات بأن الدعوى ترفع بمجرد إيداع صحيحتها قلم كتاب المحكمة بعد أداء الرسم المقرر قانوناً - لا يجوز لقلم الكتاب سواء من تلقائه نفسه أو بقرارات أو بتعليمات من رئيس المحكمة سواء تنظيمية عامة أو بصفة فردية التفاصيل عن قيد الصحيفة ما دامت استوفت شرائطها المقررة قانوناً -

^١- انظر: حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ٢٧٤٨ لسنة ٣٢ قضائية - عليا - جلسه ١٩ / ١ / ١٩٩١ - مجلس الدولة - المكتب الفني - مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة السادسة والثلاثون - العدد الأول (من أول أكتوبر سنة ١٩٩٠ إلى آخر فبراير سنة ١٩٩١) - ص ٤٩٥.

إفصاح رئيس المحكمة عن ارادته الملزمة سواء صاغها في شكل منشور أو تعليمات أو أوامر إدارية في حقيقته قرار إداري تنظيمي مما يخضع لرقابة المشروعية أمام محاكم مجلس الدولة - القرار الإداري المطعون فيه وقد تضمن إضافة قيد على رفع الدعوى لم يرد بالقانون يكون قرار إداري معيب بعيب غصب سلطة المشرع وينحدر به إلى درجة الانعدام - بقاء ميعاد الطعن فيه مفتوحاً دون تقييد بالميعاد المقرر قانوناً - أساس ذلك: الإخلال الجسيم بحق الدفاع فضلاً عن فرض قيد هو أداء رسم بغير الطريق الذي رسمه القانون^(٨٢)؛ وقد أكد القضاء على أهمية الميكروفيلم وعلى وجوب تدخل المشرع لتقنيته عندما قضي بأن: "ومن حيث أنه لا يغير من ذلك القول بأن القرار الطعين كان يستهدف تنظيم مرفق القضاء بأساليب علمية حديثة عن طريق اتباع أسلوب تكنولوجي متقدم بإدخال نظام الميكروفيلم لتصوير القضية وحفظها حتى يمكن الرجوع إليها بسهولة وحفظ وثائق ومستندات الدعوى، فإن مواجهة متطلبات العصر الحديث والاستفادة من الثورة العلمية والتكنولوجية واستخدام أحدث الوسائل العلمية في تدعيم نظام المحاكم وتطوير عمل الهيئات

٨- أنظر: حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ٢٧٤٨ لسنة ٣٢ قضائية - عليا - جلسة ١٩/١/١٩٩١ - مجلس الدولة - المكتب الفني - مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة السادسة والثلاثون - العدد الأول (من أول أكتوبر سنة ١٩٩٠ إلى آخر فبراير سنة ١٩٩١) - ص ٤٩٥.

هذا وقد صدر قرار وزير العدل صدر قرار من وزارة العدل بالتعاقد مع مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات عام ١٩٨٦م، ليتولى مهمة تحويل وثائق القضايا ذات الأهمية التاريخية والاجتماعية... إلخ من الشكل الورقي إلى الشكل الميكروفيلم؛ جمع ونشر وحفظ الوثائق والتشريعات والأبحاث والمعلومات والمبادئ القانونية وغير ذلك مما ساعد على حسن إدارة العدالة، وعادة ما يقوم الموظفون داخل مركز التنظيم والميكروفيلم بتحديد القضايا المراد تحويلها ميكروفيلميا وذلك وفقاً لرؤيتهم الخاصة في القضايا التي تهم الرأي العام، حيث يقومون يومياً بقراءة الجرائد للتعرف على القضايا التي حكم فيها نهائياً ولها أهمية بالنسبة للرأي العام أو للعاملين في سلك القضاء، ثم يقومون بتقديم طلب لمدير المركز الذي له الحق في الموافقة على الطلب أو رفضه أو الموافقة على بعض القضايا الواردة في الطلب. وفي حالة موافقة مدير المركز يتم مخاطبة النيابات التي تتولى بعد ذلك إرسال كافة الوثائق المرتبطة بالقضية منذ البلاغ وحتى الحكم النهائي. ونادرًا ما تحول إليهم قضايا من النيابات. ويتولى مركز التنظيم والميكروفيلم إعادة ترتيب وثائق القضية وترميماها حيث عادة ما تأتي الوثائق في حالة سيئة، ثم يتم إعداد قائمة محتويات القضية و يتم إرسالها إلى مؤسسة الأهرام لتصويرها إما بالشكل الميكروفيلم أو الميكروفيش، ثم يتم إرسالها مرة أخرى لمركز التنظيم والميكروفيلم الذي يقوم بحفظ القضية في شكلها الورقي والميكروفيلي؛ قد بلغ عدد هذه القضايا التي تم توثيقها منذ بداية هذا العمل وحتى نهاية عام ٢٠١٠ قضية بلغ عدد وثائقها (٥٢٤) قضية (٥٣٩) فيلماً ميكروفيلمياً بنوعيات مختلفة، ويرجع تاريخ أول القضايا إلى عام ١٨٨٦ وحتى الآن، ومن أشهر القضايا المحفوظة بالمركز ما يأتي: - قضية ريا وسكنينة قضية الجمارك الكبرى. وحالياً يتم تصوير قضية نواب الفروض والتي يعلم بها المركز منذ سنين. يوجد فهرس ورقي مرتب موضوعياً وتحت كل موضوع يرتب بعناوين القضايا، وأمام كل قضية رقم الفيلم. وفيما يأتي عرض لموضوعات القضايا: الاغتيالات السياسية - الشروع في القتل - القتل العمد - القضايا السياسية - المحاولة قلب نظام الحكم - التخابر - الشيوعية - النسف والتهديد وإلقاء القابل - اختلالات الجيش - حريق القاهرة - السرقة بالإكراه - الشكاوى الإدارية - الإخلال بعقد مقاولة أو توريد أو أشغال خاص بالقوات المسلحة أو وقاية المدنيين أو تموينهم - ضرب أفضى إلى موت أو عاهة - جنایات وجنج وشكاوى متفرقة - قضايا الغدر - مباشرة تنظيم عقادي منحل - اضراب موظفين - استغلال الدين في الترويج لأفكار متطرفة - خطف طائرات - قضايا الفساد واستغلال النفوذ - القضايا المحكوم فيها بالإعدام من عام ١٨٨٦ إلى عام ١٩١٥ - القضايا المحكوم فيها بالإعدام من عام ١٩٧٣ إلى عام ٢٠٠٠ - مخدرات - نقل ورعاية الأعضاء البشرية - اغتصاب وهتك عرض - تزيف عملة - قضايا الإرهاب - قضايا الآداب - قضايا الكسب غير المشروع - قذف وسب - قضايا هروب المحبوبين - استيراد وطبع وتوزيع وعرض مطبوعات منافية للأداب العامة - خطف بالتحايل وشرع في اغتصاب. أنظر: موقع المجلس الدولي للأرشيف: <http://www.standards->

القضائية كإدخال نظام الحاسوب الإلكتروني لتخزين وضبط المعلومات والرجوع إليها بسهولة، ونظام الخدمة الميكروفيلمية وغيرها من مخترعات العلم الحديث ومنجزات التقدم التكنولوجي، فإن ذلك لا يكون إلا عن طريق تدخل المشرع بزيادة الرسوم القضائية لتقرير مساهمة المتخاصمين في نفقات تلك الخدمات إعمالاً لمبدأ الشرعية وسيادة القانون"^(٨٣)؛ بجانب ذلك جاء في حكم محكمة النقض المصرية التأكيد على أهمية النسخ الفعلي لأوراق القضايا والمستندات المقدمة بها عن طريق استخدام تكنولوجيا الميكروفيلم ولا يكون الغرض منها تحصيل رسم وبضم الأوراق بخاتم الميكروفيلم وهو ما يفهم من بين سطور الحكم عندما قالت بأن : "نظام العمل بقسم الميكروفيلم بمحكمة شبرا الجزئية قد جرى على نحو ما شهد به العاملان به في التحقيقات التي أجرتها السيد القاضي رئيس محكمة شبرا المتابعة في هذا الشأن بأنه من السهل تقديم حواجز مستندات للميكروفيلم بأرقام قضايا وأسماء أشخاص وهوية بعرض بضمها خاتم الميكروفيلم وذلك لعدم الاستدلال عليها وعلى شخص مقدمها بعد بضمها وأن الحافظة بعد إنهاء إجراءات قيدها وبضمها بخاتم الميكروفيلم تسلم لصاحب الشأن وقد يقوم بتسليمها كاملة في الدعوى الخاصة بها أو استبدال أية أوراق بها بأخرى سبق بضمها بخاتم الميكروفيلم"^(٨٤)؛ وطالب الحكم في نهايته بضرورة تدخل المشرع لتقرير الرسم للميكروفيلم لأنه لا يوجد رسم بلا قانون؛ ونحن من جانبنا نرى ضرورة فرض الميكروفيلم علي كل الدعاوى بداية من إقامة الدعوي مروراً بتقديم المستندات وحتى صدور الحكم فيها وحفظها، وهو ما أظهره حدوث حرائق في المحاكم ابن ثورة يناير ٢٠١١؛ وما حدث من حرائق بمحكمة جنوب القاهرة في ٤/٤/٢٠١٣ نتيجة ارتفاع درجة الحرارة، والذي أسفر عن حرق الدور الثالث بالكامل بالمحكمة وانت علي كافة أوراق القضايا التي تهم المواطنين منها قضايا قتل المتظاهرين وموقعة الجمل وقضايا ميدان التحرير ابن ثورة ٢٠١١ والتي لم يأتي عليها الحرائق تلفت بمياه الإطفاء^(٨٥).

ثانياً: الإثبات بالمستخرجات الإلكترونية:

تدرج القضاء المصري في الأخذ بمستخرجات التكنولوجيا الحديثة في إثبات الدعاوى المنظورة أمامه خصوصاً عندما تكون المستندات المقدمة في هذه الحالة جميعها يحمل صفة النسخة المستخرجة من أحد الأجهزة الإلكترونية، وقد انتصر قضاء محكمة النقض المصرية لهذه المستندات ولحجيتها وакمالها بأدلة الإثبات الأخرى أي اعتبرها دليلاً لإثبات ناقص يمكن إكماله بأدلة أخرى فقد قضت محكمة النقض المصرية : " بأن قضاء محكمة الموضوع برفض طلب طاعنة بإحالة الدعوى للتحقيق لإثبات واقعة استقالة المطعون ضده " موظف لديها " المرسلة إليها منه عن طريق الفاكس ، تأسيساً على أنها صورة لورقة عرفية أنكرها المطعون ضده، خطأ وقصور عليه ذلك. اعتبارها مبدأ ثبوت بالكتابة تجوز تكملته بشهادة

^{٨٣}- انظر: حكما المحكمة الإدارية العليا المصرية الطعن رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٠٣/٧/٣ قضائية. عليا بجلسة ٤٣٠٨، لسنة ٤٥ قضائية عليا - جلسة ٢٠٠٤/٢/٢٨.

^{٨٤}-^{٨٥}- انظر: حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٤٠٠٤ لسنة ٧٨ ق نقض-الدوائر الجنائية - جلسة ١٢/٧/٢٠١٦.

^{٨٥}- انظر: تصريحات المستشار / هاني عباس رئيس محكمة جنوب عن الحرائق والخسائر المترتبة عليها والمنشورة بتاريخ ٤/٤/٢٠١٣ على موقع العربية الإلكترونية:

- <https://www.alarabiya.net/arab-and-world/egypt/2013/04/04>

الشهود"^(٨٦)؛ وهو ما نجد له صدي بعد ثلاثة عشر سنة من الحكم السابق حيث أن المحكمة رفضت الاعتراف بالصور المستخرجة من الفاكس دون وجود دليل آخر يساندتها مما يعني أنها لازالت بالرغم من صدور قانون التوقيع الإلكتروني قبل صدور الحكم بما يقارب التسع سنوات تعنتق الفكر السابق على صدور القانون والذي ورد بالحكم السابق، وهو اكمال الدليل الإلكتروني بدليل إثبات آخر فقضت بأن: "إذ كانت الشركة الطاعنة قد جحت الصورة الضوئية للفاكس المؤرخ ٤ / ٥ / ٢٠٠٤ التي تمسكت الشركة المطعون ضدها بحجيتها كدليل على شحن رسالة التداعي وتواجدها لدى الطاعنة بميناء مومباسا بكنيا وتعهدتها بشحنها لميناء جنوه، وإن كان الحكم المطعون فيه قد أيد الحكم الابتدائي فيما قضى به من إلزام الطاعنة بأن تؤدى للمطعون ضدها المبلغ المقطبي به ، وكان هذا الحكم - وعلى ما يبين من مدوناته - قد أقام قضاهه برفض التقادم لانقطاعه إعمالاً لنص المادة ٢٤٤ من قانون التجارة البحرية رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ منتهياً إلى إلزام الطاعنة بناء على الدليل المستمد من الفاكس الذى تمسكت المطعون ضدها بحجيتها وجحته الطاعنة واعتبره ورقة تصلح كدليل على وجود إقرار من المدين يقطع التقادم على الرغم من أن هذا الفاكس - وعلى ما سلف بيانه - لا يصلح بمجرده عند إنكاره - كإقرار غير قضائي أو دليل يعتد به القانون إلا على سبيل الاستئناس ، فإنه يكون معيناً بالفساد في الاستدلال الذي أدى به لمخالفة القانون والخطأ في تطبيقه "^(٨٧)"؛ إلا أن المحكمة الإدارية العليا كانت أكثر جرأة من محكمة النقض المصرية واعتمدت مستخرجات الوسائل الإلكترونية واعتمدت عليها في الإثبات واعتبرتها بمثابة الدليل الكامل عندما قضت بأن: " لما كان الثابت سلف بيانه أن الطاعنين لم يبيّنا على وجه الدقة وجوه الاختلاف بين النتائج المستخرجة من الحاسب الآلي بكلية الطب، عن نتائج السنوات الثلاث المشار إليها، والناتج الحقيقية المستمدة من الأصول وجاءت أقوال مرسلة غير مدعة بأي دليل يؤيد هذا الادعاء، خاصة أن البادي أن النتائج المدونة بالحاسب مستمدة من مصادرها الأصلية، وقام بإدراجها المختصون بكلية بناء على تكليف من العميد، وأن الحاسب الآلي ملك الكلية ويتم حفظه في مكان آمن، وأن "الديسك" المستخرج منه البيانات مؤمن فنياً ضد العبث والإتلاف والسرقة، مما تطمئن معه المحكمة إلى صحة وسلامة البيانات المستخرجة بشأن السنوات الدراسية مثار النزاع"^(٨٨).

ثم نجد أن القضاء بدأ يطبق الشروط القانونية للأخذ بحجية الكتابة الإلكترونية والمستند الإلكتروني في الإثبات فقضت بأنه: " من المقرر أن النص في الفقرة ب من المادة الأولى من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات على أن " المحرر الإلكتروني هو رسالة بيانات تتضمن معلومات تتشاً أو تدمج أو تخزن أو ترسل أو تستقبل كلياً أو جزئياً بوسيلة الكترونية أو ضوئية أو بآية وسيلة أخرى مشابهة " ، والمادة ١٥ من ذات القانون " للكتابة الإلكترونية وللمحررات الإلكترونية في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية ذات الحجية المقررة للكتابة والمحررات الرسمية والعرفية في أحکام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ... " يدل على أن البيانات التي تتشاً أو تدمج أو تخزن أو ترسل أو تستقبل بوسيلة الكترونية أو ضوئية أو بآية وسيلة أخرى مشابهة تُعد من قبيل المحررات ولها ذات الحجية المقررة للمحررات الرسمية أو العرفية في أحکام قانون

^{٨٦}- انظر: حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٩٨٧ لسنة ٦٩ ق نقض-الدواير العمالية-جلسة ٢٢/٦/٢٠٠٠ .
^{٨٧}- انظر: حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ١٦٧١٧ لسنة ١١ ق نقض-الدواير المدنية -جلسة ١٦/١/٢٠١٣ .

^{٨٨}- انظر: حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ١٥١٦ لسنة ٤٣ قضائية - عليا -جلسة ٢٠/٢/٢٠٠٠ .

الإثبات في المواد المدنية والتجارية وفي نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية لما كان ذلك ، وكان البين من الأوراق أن الشركة الطاعنة أقامت الدعوى ضد الشركة المطعون ضدها بطلب الحكم بإعدام البضاعة المصدرة إليها من الشركة المطعون ضدها وإلزامها برد قيمة ثمن البضاعة والتعويض استناداً لـإخلال الشركة المطعون ضدها بالتزامها الذي تم بناءً على العقد الذي وقع بينهما الكترونياً ، وكان الثابت بالأوراق أن الشركة المطعون ضدها أنكرت علاقتها التعاقدية بالشركة الطاعنة بجحدها للمحرر الإلكتروني المتضمن عقد التوريد محل التداعي بما مقتضاه أن المنازعه على هذا النحو تستدعي تطبيق أحكام قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني الذي ينظم أحكام المحررات الإلكترونية كدليل إثبات ، وبالتالي تدرج هذه الدعوى تحت ما نص عليه البند ١٠ من المادة السادسة من القانون المشار إليه سلفاً - القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ - بما ينعد الاختصاص بنظرها للدائرة الاستئنافية بالمحكمة الاقتصادية ، وإذا قضى الحكم المطعون فيه على هدى ما تقدم بعدم اختصاص محكمة أول درجة نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها لمحكمة القاهرة الاقتصادية لنظرها أمام إحدى دوائرها الاستئنافية، فإنه يكون قد التزم صحيح القانون ولا ينال من ذلك ما تثيره الشركة الطاعنة من خصوص النزاع للأحكام الواردة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع والموقعة في فيينا، إذ إن هذه الاتفاقية لا تتناول تنظيم المحكمة المختصة بنظر المنازعات التي تسرى عليها هذه الاتفاقية ويضحى النعي بسيبي الطعن على غير أساس . ولما تقدم، يتبع رفض الطعن. لذلك رفضت المحكمة الطعن، وألزمت الشركة الطاعنة المصاريف، مع مصادر الكفالة^(٨٩).

ثم تطرقت أحكام القضاء للمستخرجات التي تستخرج كلها عبر البريد الإلكتروني وكيفية الاعتماد عليها في إثبات العلاقات التعاقدية فقضت بأنه: "إذا كان القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني في الفقرة (باء) من مادته الأولى عرف المحرر الإلكتروني بأنه رسالة بيانات تتضمن معلومات تنشأ أو تدمج أو تخزن أو ترسل أو تستقبل كلياً أو جزئياً بوسيلة إلكترونية أو ضوئية أو بأية وسيلة أخرى مشابهة" ، ونظم حجية تلك الرسائل بنص المادة (١٥) منه الذي يجري بأن "للكتابة الإلكترونية وللمحررات الإلكترونية في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية ذات الحجية المقررة للكتابة المحررات الرسمية والعرفية في أحكام قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ، متى استوفت الشروط المنصوص عليها في القانون وفقاً للضوابط الفنية والتقنية التي تحدها اللائحة التنفيذية لهذا القانون" ، ومؤدي ذلك أنه لن يعتد بالمحررات الإلكترونية إلا إذا استوفت الشروط المنصوص عليها في قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني واللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٥ ، وقد نصت المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التوقيع الإلكتروني على "مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في القانون ، تتحقق حجية الإثبات المقررة للكتابة الإلكترونية الرسمية أو العرفية لمنشئها إذا توافرت الضوابط الفنية والتقنية الآتية : (أ) أن يكون متاحاً فنياً تحديد وقت و تاريخ إنشاء الكتابة الإلكترونية أو المحررات الإلكترونية الرسمية أو العرفية ... (ب) أن يكون متاحاً فنياً تحديد مصدر إنشاء الكتابة الإلكترونية أو المحررات الإلكترونية الرسمية أو العرفية ودرجة سيطرة منشئها على هذا المصدر (ج) فإن حجيتها تكون متحققة متى أمكن التتحقق من وقت و تاريخ إنشائها ومن عدم العبث بهذه الكتابة أو تلك المحررات" ، وعلى ذلك فإنه يتبع الاستهداء بتلك المواد في شأن المرسلات التي تتم بين أطرافها عن طريق البريد الإلكتروني، فلا يكون لهذه المرسلات عند جحدها أو إنكارها ثمة حجية إلا بمقدار

^{٨٩}- انظر: حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ١٢٤١٥ لسنة ٨٧ قضائية-دوائر التجارية -جلسة ٢٣/١٢/٢٠١٨.

توافر الشروط المنصوص عليها في قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني ، فإن لم يتم التحقق من توافر تلك الشروط فلا يعتد بها، فالرسالة المرسلة عن طريق البريد الإلكتروني تعتبر صحيحة إذا توافرت فيها الشروط الواردة بقانون تنظيم التوقيع الإلكتروني ولائحته التنفيذية^(٩٠)؛ وفي حكم آخر قضت بأن: "حجية المحررات الإلكترونية في الإثبات. مصدرها ثبُوت نسبتها إلى صاحبها. مناطه. توافر الضوابط الفنية والتقنية لتحديد مصدر وتاريخ الكتابة وسيطرة منشئها على الوسائل المستخدمة لإنسانها من خلال نظام حفظ الإلكتروني مستقل غير خاضع لسيطرته. المواد ١٥، ١٨، ٢٠٠٤ لسنة ١٥ ق ١٨ ب شأن تنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات، م ٨ من لائحته التنفيذية. علة ذلك. مواكبة التطور التكنولوجي العالمي في المعاملات القانونية وما تربى من آثار. مؤداه. عدم اقتصار المحرر على ما هو مكتوب على نوع معين من الدعامات فلا يُشترط فيه الكتابة على ورق بالمفهوم التقليدي وتنبيهه بتوقيع بخط اليد. أثره. قبول كل الدعامات ورقية كانت أو إلكترونية أو أيًّا كانت مادة صنعها في الإثبات - البريد الإلكتروني. ماهيته. وسيلة لتبادل الرسائل عبر الأجهزة الإلكترونية عن طريق شبكة المعلومات الدولية لتصل لمستقبلاها في وقت معاصر أو بعد برهة من إرسالها ويمكن له طباعة مستخرج منها أيًّا كانت مشتملاتها. للقاضي عند التعاقد من خلالها استخلاص واقعي الإيجاب والقبول دون حاجة لإفراغها في ورقة موقعة من طرفها. علة ذلك. أصول تلك الرسائل محفوظة لدى أطرافها داخل الجهاز الإلكتروني لكل منهم وكذلك بمخزنها الرئيسي داخل شبكة الإنترنت في خدمات الحواسب للشركات مزودة الخدمة. مؤداه. عند جد صورها الضوئية لا يملك مستقبلها أن يقدم أصلها فمستخرجاتها نسخًا ورقية خالية من توقيع طرفها. أثره. اكتسابها حجية في الإثبات مساوية لتلك المفرغة ورقياً والمذيلة بتوقيع. شرطة. توافر الضوابط المحددة بقانون تنظيم التوقيع الإلكتروني ولائحته التنفيذية التي تستهدف التيقن من جهة إنسانها أو إرسالها وجهة استلامها وعدم التدخل والتلاعب بها للإيهام بصحتها. لازمة. إن البريد الإلكتروني e-mail هو وسيلة لتبادل الرسائل الإلكترونية بين الأشخاص الذين يستخدمون الأجهزة الإلكترونية من أجهزة كمبيوتر أو هواتف محمولة أو غيرها، تتميز بوصول الرسائل إلى المرسل إليهم في وقت معاصر لإرسالها من مُرسلها أو بعد برهة وجيزة، عن طريق شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) أيًّا كانت وسيلة طباعة مستخرج منها في مكان تلقى الرسالة، وسواء اشتملت هذه الرسائل على مستندات أو ملفات مرفقة attachments أم لا. ولقد أجازت القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية للقاضي استخلاص واقعي الإيجاب والقبول -في حالة التعاقد الإلكتروني- من واقع تلك الرسائل الإلكترونية دون حاجة لأن تكون مفرغة كتابياً في ورقة موقعة من طرفها، ذلك أن هذه الرسائل يتم تبادلها عن طريق شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، ولذلك فإن أصول تلك الرسائل -مفهومة على أنها بيانات المستند أو المحرر الإلكتروني- تظل محفوظة لدى أطرافها -مهما تعددوا- المرسل والمُرسل إليهم داخل الجهاز الإلكتروني لكل منهم، فضلاً عن وجودها بمخزنها الرئيسي داخل شبكة الإنترنت في خدمات الحواسب Servers للشركات مزودة خدمة البريد الإلكتروني للجمهور. وفي كل الأحوال، فإنه في حالة جد الصور الضوئية، فلا يملك مُرسِل رسالة البريد الإلكتروني أن يقدم أصل المستند أو المحرر الإلكتروني، ذلك أن كل مستخرجات الأجهزة الإلكترونية، لا تعود أن تكون نسخًا ورقية مطبوعة خالية من توقيع طرفها، ومن ثم فإن المشرع وحرصاً منه على عدم إهدار حقوق المتعاملين من خلال تلك الوسائل الإلكترونية الحديثة حال عدم امتلاكم لإثباتات مادية على تلك المعاملات، قد وضع بقانون تنظيم التوقيع

^{٩٠}- انظر: حكم محكمة النقض الحكم في الطعن رقم ١٧٠٥١ لسنة ٨٧ قضائية -دائرة التجارية -جلسة ٢٨ / ٣ / ٢٠١٩.

الإلكتروني ولائحته التنفيذية الضوابط التي تستهدف التيقن من جهة إنشاء أو إرسال المستندات والمحرات الإلكترونية وجهة أو جهات استلامها وعدم التدخل البشري والتلاعب بها للايمان بصحتها، وهو ما قد يستلزم في بعض الحالات الاستعانة بالخبرات الفنية المتخصصة في هذا المجال، فإذا ما توافرت هذه الشروط والضوابط فإن الرسائل المتبادلة بطريق البريد الإلكتروني، تكتسب حجية في الإثبات تتساوى مع تلك المفرغة ورقياً والمذيلة بتوقيع كتابي، فلا يحول دون قبول الرسالة الإلكترونية كدليل إثبات مجرد أنها جاءت في شكل إلكتروني، ولهذا فإنها تكون عصية على مجرد جد الخصم لمستخرجاتها وتمسكه بتقديم أصلها؛ إذ إن ذلك المستخرج ما هو إلا تفريغ لما احتواه البريد الإلكتروني، أو الوسيلة الإلكترونية محل التعامل، ولا يبقى أمام من يذكرها من سبيل إلا طريق وحيد هو المبادرة إلى الادعاء بتزوير وفق الإجراءات المقررة قانوناً تمهيداً للاستعانة بالخبرة الفنية في هذا الخصوص- إذ كان البين من الأوراق أن الشركة المطعون ضدها قدمت أمام لجنة الخبراء مستخرجات من البريد الإلكتروني المرسل منها للشركة الطاعنة وتمسكت بدلائلها، إلا أن الشركة الطاعنة قد اكتفت بجحدها بمقدمة إنها صور ضوئية لا قيمة لها في الإثبات إلا بتقديم أصلها، على الرغم من أن هذه المستخرجات في حقيقة الأمر ليست إلا تفريغاً لما احتواه البريد الإلكتروني على النحو السالف بيانه، وليس لها أصل ورقى بالمعنى التقليدي مكتوب ومحفوظ لدى مرسلها، وبذلك تكون بمنأى عن مجرد الجد، ولا سبيل للنيل من صحتها إلا بالتمسك بعد استلام البريد الإلكتروني ابتداءً من جهة الإرسال، أو التمسك بحصول العبر في بياناته بعد استلامه، والمبادرة إلى سلوك طريق الادعاء بتزويرها وبعد مطابقتها للشروط والضوابط المطلوبة بالقانون لصحة المحررات والبيانات الإلكترونية وهو ما خلت منه الأوراق من جانب الطاعنة، لما هو مقرر من أنه يجب على مدعى التزوير أن يسلك في الادعاء به الأوضاع المنصوص عليها في المادة ٤٩ من قانون الإثبات وما بعدها - كي ينتج الادعاء أثره القانوني دون الوقوف على إذن من المحكمة بذلك. وكان لا يغير من هذا النظر ما تثيره الشركة الطاعنة من أن المطعون ضدها لم ترسل لها أي رسائل عبر البريد الإلكتروني الخاص بها، ذلك أنها لم تدع سبق تم斯كتها بهذا الدفاع أمام محكمة الموضوع، كما لم تعقد المقارنة الازمة بين عنوان بريدها الإلكتروني المعتمد وبين عنوان البريد الإلكتروني الذي رُجّهت إليه الرسائل التي أرسلتها إليها المطعون ضدها، ومن ثم فلا يعيّب الحكم المطعون فيه تقاضاه عن دفاع لم يقدم الخصم دليلاً، ويكون النعي عليه بما سلف على غير أساس- المقرر أن محكمة الموضوع غير ملزمة بلفت نظر الخصوم إلى مقتضيات دفاعهم أو تكليفهم بإثباته أو تقديم المستندات الدالة عليه، إذ إن الأمر في ذلك كله موكول إليهم. إذ أنه لا يعيّب الحكم الالتفات عن دفاع لا يستند إلى أساس قانوني سليم- من يذكرها عليه الادعاء بتزوير لكونها عصية على مجرد الجد-تمسك الشركة المطعون ضدها بمستخرجات من البريد الإلكتروني المرسل منها للشركة الطاعنة والتي جحدتها بمقدمة إنها صوراً ضوئية- عدم تقديمها الدليل على سلوكها طريق الادعاء بتزويرها أمام محكمة الموضوع طبقاً م ٤٩ إثبات وعدم مطابقتها للشروط والضوابط المطلوبة بالقانون لصحة المحررات والبيانات الإلكترونية. النعي على الحكم تقاضاه عن هذا الدفع على غير أساس. علة ذلك. هذه المستخرجات تفريغاً لما احتواه البريد الإلكتروني وليس لها أصل ورقى بالمعنى التقليدي مكتوب ومحفوظ لدى مرسلها وهي بمنأى عن مجرد الجد^(٩١).

ثالثاً: كتابة الأحكام القضائية بشكل إلكتروني:

^{٩١}- انظر: حكم محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ١٧٦٨٩ لسنة ٨٩ قضائية -الدوائر التجارية-جلسة ٢٠٢٠/٣/١٠.

اختلف القضاء المصري حول كتابة مسودة الحكم القضائي وما إذا كان يشوبه البطلان، نتيجة كتابته بصورة إلكترونية لمخالفته لقواعد قانون المرافعات المصري إلا أن دائرة توحيد المبادئ بالمحكمة الإدارية العليا بأن: " ومن حيث إن المادة الثالثة من مواد إصدار القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة تنص على أن: "تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون"، وتطبق أحكام قانون المرافعات فيما لم يرد فيه نص؟؛ وينص قانون المرافعات المدنية والتجارية في المادة (١٦٦) على أن: " تكون المداولة في الأحكام سرًا بين القضاة مجتمعين؟؛ كما تنص المادة (١٦٧) على أنه: "لا يجوز أن يشترك في المداولة غير القضاة الذين سمعوا المرافعة، وإلا كان الحكم باطلًا؟؛ وتنص المادة (١٧٥) على أنه: "يجب في جميع الأحوال أن تودع مسودة الحكم المشتملة على أسبابه موقعة من الرئيس ومن القضاة عند النطق بالحكم، وإلا كان الحكم باطلًا؟؛ وتنص المادة (١٧٦) على أنه: "يجب أن تشتمل الأحكام على الأسباب التي بنيت عليها وإلا كانت باطلة؟؛ وتنص المادة (١٧٧) بأن: "تحفظ مسودة الحكم المشتملة على منطوقه وأسبابه بالملف، ولا تعطي منها صور، ولكن يجوز للخصوم الاطلاع عليها إلى حين إتمام نسخة الحكم الأصلية؟؛ وتنص المادة (١٧٩) بأن: "يوقع رئيس الجلسه وكتابها نسخة الحكم الأصلية... وتحفظ في ملف الدعوى؟؛ وتنص المادة (٢٨٦) على أنه: "يجوز للمحكمة في المواد المستعجلة أو في الأحوال التي يكون فيها التأخير ضاراً أن تأمر بتنفيذ الحكم بموجب مسودته وبغير إعلانه، وفي هذه الحالة يسلم الكاتب المسودة لمعاون التنفيذ، وعلى معاون التنفيذ أن يردها بمجرد الانتهاء من التنفيذ". ومن حيث إنه يتبيّن من استقراء هذه النصوص أنه يتبع الرجوع في الإجراءات أمام محاكم مجلس الدولة فيما لم ينص عليه قانون مجلس الدولة إلى أحكام قانون المرافعات. ومن حيث إن قانون المرافعات أوجب أن تكون المداولة في الأحكام القضائية سرًا بين قضاةدائرة، وأن تشتمل مسودة الحكم على منطوقه وأسبابه، وتوقع من جميع القضاة الذين سمعوا المرافعة واشتركوا في المداولة. ومن حيث إن مسودة الحكم لا تدعو أن تكون ورقة من أوراق المرافعات، تكتب عقب انتهاء المداولة وقبل النطق بالحكم، تمهدًا لتحرير نسخة الحكم الأصلية التي يوقع عليها رئيس الدائرة وكتابها، وتكون هي وحدها، دون مسودة الحكم، المرجع فيأخذ الصور الرسمية والتاريخية، وعند الطعن عليه من ذوي الشأن، باعتبار أن نسخة الحكم الأصلية هي التي يجاج بها، ولا تقبل المجادلة في بياناتها إلا عن طريق الطعن عليها بالتزوير؛ وقد تبيّن من مطالعة قوانين المرافعات والإجراءات الجنائية أن المشرع لم يشاً مطلقاً تحديد ماهية مسودة الحكم أو تنظيم وسيلة كتابتها، وإنما أورد لفظ (المسودة) في نصوص قوانين المرافعات والإجراءات بصورة عامة، وأن المشرع طلب فحسب أن تشتمل مسودة الحكم على منطوقه وأسبابه وتتوقيع القضاة الذين سمعوا المرافعة واشتركوا في المداولة، ولم يشاً المشرع أن يرتب أي بطلان على الوسيلة التي تكتب بها مسودة الحكم، ولم ينص صراحة أو ضمناً على كتابة المسودة بخط يد القاضي أو القضاة الذين أصدروا الحكم؛ ومن حيث إنه ولئن كان العمل قد جرى على أن تكتب مسودة الحكم بخط يد أحد القضاة الذين اشتركوا في المداولة، فإنه لا يجب الوقوف عند المعنى الحرفي للفظ (كتابة) وتجريده من مضمونه وغایته؛ إذ يجب أن تفهم هذه الكلمة في إطار الهدف منها، فليس المقصود بكتابة مسودة الحكم بيد القاضي أن يكون ذلك باستعمال أي من الأقلام أو الأحبار فحسب، بل يكون القاضي كاتباً لمسودة الحكم إذا توصل إلى ذلك باستخدام الكمبيوتر أو آلة الكتابة، ما دام قد قام بذلك بنفسه، ولم يعهد به إلى آخرين من غير القضاة الذين اشتركوا معه في المداولة. فإذا أجاد القاضي استخدام جهاز الكمبيوتر بنفسه في كتابة مسودة الحكم فعندئذ يكون الحكم نابعاً من شخص القاضي ومكتوباً بيده لا بيده غيره، ذلك أن كتابة القاضي مسودة الحكم بجهاز الكمبيوتر لا تتم إلا بضغط من أنامله وأصابعه على الحروف. مستكملاً الكلمة توصلاً إلى

الجملة التي يصوغ بها وقائع وأسباب ومنطق الحكم. كما يصح أن يكون جهاز الكمبيوتر مجهزاً بتنقي صوت القاضي نفسه، ويقوم الكمبيوتر بنقل الصوت على الورق كتابة، فهو إذن وسيلة للكتابة لا تختلف عن وسيلة الكتابة باستعمال القلم بأنواعه المختلفة؛ وقد غدا استخدام جهاز الكمبيوتر في يد القضاة، وخاصة الشباب منهم، وسيلة فعالة لإنجاز العديد من الأحكام. وليس من عيب في استخدام جهاز الكمبيوتر في كتابة مسودة الأحكام، بل هناك محسن كثيرة؛ إذ تسهل قراءة المسودة، ولا تختلط عباراتها أو تضطرب، كما يسهل على القاضي تسجيل أفكاره وترتيبها وتنسيقها وسرد الواقع على نحو أفضل. وإن إلزام القاضي كتابة مسودة الحكم بخط اليد وباستخدام القلم وحده مع حظر استخدام الكمبيوتر في الكتابة بعد أن اتصل العديد من القضاة بالثورة المعلوماتية والتقنية العلمية، حتى غدا استعمال جهاز الكمبيوتر جزءاً من منظومة عمله القضائي، مما يجب أن يترك للقاضي حرية التعبير عن أفكاره في كتابة مسودة الأحكام بالوسيلة التي تحقق له البسرا وسهولة. والعبرة في المحافظة على سرية الأحكام قبل النطق بها علانية، وعدم إفشائها أو مشاركة غير القضاة في كتابتها. ومن حيث إن مركز المعلومات القضائي بوزارة العدل وكذلك مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء قد أعد كل منهما دراسة فنية، انتهت إلى أن استخدام الحاسوب الآلي في كتابة مسودة الأحكام لا يؤثر في سرية المداولة، وأنه يؤدي إلى سهولة التحرير والمراجعة والتعديل قبل طباعة المسودة، بجانب توفير أكبر فرصة للقاضي للتأمل الهادئ في الموضوع الذي يعالج. وأن استخدام القاضي لجهاز الكمبيوتر في كتابة مسودة الحكم لا يعدو أن يكون مجرد وسيلة من وسائل الكتابة لترجمة ما استقر في وجدانه؛ فالقلم والكمبيوتر كلاهما وسيلة للتعبير، ولن تتغير طبيعة المسودة وسريتها بكونها كتبت بخط اليد أو على الآلة الكاتبة أو على الحاسوب الآلي؛ لأن السرية ليس لها علاقة بوسيلة الكتابة، وإنما تتوقف على إفشاء سر المداولة من أحد القضاة الذين حضروا المداولة ووقعوا على المسودة. وإنه في حالة استخدام القاضي لجهاز الحاسوب الآلي في كتابة المسودة؛ فتوجد برامج للسرية تمنع غيره من الاتصال أو الإطلاع أو استرجاع ما سطره بمسودة الحكم، ما دام هو الذي يستخدمه بنفسه ويستحيل على غيره أن يطلع على ما دونه على حاسبه بدون استخدام كلمة السر التي لا يعلمها غير القاضي. فإذا كان الأمر كذلك وكانت الجهات الفنية قد أكدت - على نحو ما نقدم - أن كتابة مسودة الحكم بجهاز الحاسوب الآلي المزود ببرامج السرية، تحول دون اتصال الغير أو الإطلاع أو استرجاع ما دونه القاضي بمسودة الحكم، مما يجعل كتابة المسودة بجهاز الكمبيوتر أمراً لا غبار عليه. بذلك يكتفي بالتوقيعات الممهورة بها مسودة الحكم وورودها في نهاية المسودة، دون اشتراط تعدد أوراق وصفحات المسودة، وهو الأمر الذي استقر عليه الفقه والقضاء العادي وكذلك القضاء الإداري، فليس بلازم أن تتعدد توقيعات القضاة بتنوع صفحات المسودة، إلا أن المحكمة ترى مع ذلك أنه يلزم على القاضي أن يكتب البيانات الأساسية للحكم، وهي رقم الدعوى، وتاريخ إيداع العريضة، وأسماء الخصوم، وكذلك منطق الحكم بخط يده دون استخدام جهاز الكمبيوتر. وانتهت المحكمة إلى جواز كتابة مسودة الأحكام القضائية بواسطة جهاز الكمبيوتر، إذا تمت كتابة المسودة بمعرفة أحد أعضاء الدائرة التي أصدرته، متى تضمنت البيانات الأساسية ومنطق الحكم بخط اليد، وأمرت بإعادة الطعن إلى الدائرة المختصة للفصل فيه^(٩٢).

^{٩٢}- انظر: حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ١٨٠٠٦ لسنة ٥٣ القضية عليا. جلسه ١٠/١٠/٢٠٠٩.(دائرة توحيد المبادئ)؛ مجلس الدولة - المكتب الفني - مجموعة المبادئ التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة الرابعة والخمسين - من أول أكتوبر ٢٠٠٨ إلى آخر سبتمبر ٢٠٠٩ - ص ٢١.

الخاتمة:

المدقق في عالمنا المعاصر يدرك أن التكنولوجيا والتقنيات الحديثة يشكل عام والإنترنت والتطبيقات الإلكترونية بشكل خاص هي مستقبل الشعوب والأمم، وأنها أصبحت تدخل في كل مناحي الحياة، وتعطى بدخولها مسميات جديدة لكل ما هو قائم دخلت عليه؛ كما أدت تلك التقنيات الحديثة إلى ظهور علوم جديدة ومعاملات جديدة، ومصطلحات جديدة؛ منها الحكومة الرقمية، أو الحكومة الإلكترونية أو الإدارة الإلكترونية أو الحكومة الذكية؛ والتي تقوم على فكرة إدخال التكنولوجيا الحديثة في كافة الأعمال الإدارية والقانونية التي تقوم بها السلطة التنفيذية، والتحول إلى الحكومة المفتوحة، الحكومة بلا أوراق، الحكومة على الخط؛ فهي إدارة إلكترونية لمرافق الدولة تستخدم فيها أدوات التكنولوجيا الحديثة في إنجاز المعاملات الإدارية؛ وقد حاولنا في بحثنا هذا إلقاء الضوء حول المدلول القانوني لمفهوم الحكومة الرقمية، والتعرف على أهم الفوارق وأوجه الاختلاف بينها وبين الحكومة التقليدية، والتي تُعد الدافع الرئيسي للتحول إليها من جانب أغلب دول العالم ، ومن هذه الدول مصر التي حاولنا القاء الضوء على تجربتها بشيء من التفصيل. وانتهينا إلى أن:

- ١ - التحول إلى الحكومة الرقمية ليس دربًا من دروب الرفاهية، وإنما حتمية فرضتها التغيرات العالمية، في ضوء ندرة الموارد وشحها، وكون العالم أصبح قرية صغيرة، فجذب الاستثمارات يفرض تطوير النظام الإداري بالدولة ليتوافق مع المعايير العالمية، إضافة إلى ما يتحققه التحول من مميزات تصب في تحقيق توفير بالموازنة العامة للدولة، والمساعدة في مكافحة الفساد الإداري.
- ٢ - هناك عدد من السلبيات التي ستظهر عند التحول للحكومة الرقمية، إلا أنه يمكن بالخطيط السليم للتحول للحكومة الرقمية التغلب عليها.
- ٣ - يمر التحول للحكومة الرقمية بعدة مراحل تبدأ بمرحلة الوجود أو الظهور على الشبكة والتي تتمثل في إنشاء موقع على شبكة الإنترنت يتضمن معلومات عن المؤسسة الحكومية ولا سيما عدد ساعات العمل والعنوان وأرقام الهاتف ووسائل الاتصال وتفاصيل عن الإجراءات التي ينبغي اتباعها؛ ثم مرحلة التفاعل أو تمكين المعاملات والتي يتتجنب فيها المواطن عناء الانتقال إلى مقر المؤسسة الحكومية أو إجراء مكالمة هاتفية للحصول على المعلومات إذ يستعيض عن ذلك بتقديم استماراة إلكترونية يمكن أن يملأها إلكترونيًا أو أن يطبعها ويرسلها بالبريد؛ ثم مرحلة المعاملات أو التكامل الرئيسي بين الأنظمة الحكومية والتي يمكن للمواطن الحصول على الخدمة من خلال المواقع الإلكترونية للحكومة على شبكة الإنترنت، دون حاجة لانتقال المواطن من مكانه وانتظاره لساعات طويلة في صفوف طويلة، وأخيراً مرحلة التحول أو التكامل الأفقي بين الأنظمة الحكومية وهي تقوم على إشراك المواطنين ومؤسسات الأعمال في شؤون الحكم، من خلال التفاعل مع صانعي القرار السياسي على كل المستويات الحكومية. واغلب دول العالم لازالت تدور في فلك المرحلتين الثانية والثالثة.

في حكمها بجلسة ٣ من ديسمبر سنة ٢٠١١ في الطن رقم ٥٤ لسنة ٢٠٠٨ قضائية عليا، عدلت دائرة توحيد المبادئ عن هذا المبدأ، وانتهت إلى أنه لا وجه للنفرقة بين أي مدونات الحكم في شأن مدى جواز كتابتها بالكمبيوتر؛ حيث يستوي في ذلك كتابة بياناته الأساسية كرقم الدعوى وتاريخ إيداع العربضة وأسماء الخصوم، وكذا منطق الحكم وكتابه غير ذلك من هذه المدونات، وانتهت إلى جواز كتابة مسودات الأحكام القضائية كاملة بواسطة جهاز الكمبيوتر، على أن توقع نهاية المسودة من الدائرة التي أصدرت هذه الأحكام.

- ٤- هناك طريقتان لإنشاء الحكومة الرقمية الطريقة المركزية في إنشاء الحكومة الرقمية، والطريقة الالامركزية في إنشاء الحكومة الرقمية.
- ٥- هناك عدد من المعوقات تعيق إنشاء الحكومة الرقمية منها ما هو تشريعي تنظيمي يتعلق بالتشريعات القائمة؛ ومنها ما هو إداري يتعلق بالهيكل التنظيمي الإداري وبموظفيه، ومنها ما هو مالي يتعلق بحجم نفقات التحول، ومنها ما هو سياسي يتعلق بالتوجه السياسي للدولة.
- ٦- إمكانية التغلب على هذه المعوقات وخصوصاً المالي منها مع التحول التدريجي للحكومة الرقمية بالانتقال تدريجياً من مرحلة لأخرى.
- ٧- بدأت مصر في التحول للحكومة الرقمية مبكراً ومتواكبة مع دول العالم المتقدم إلا أن خطتها كانت بطيئة جداً، إلا أنها في السنوات العشر الأخيرة بدأت القيادة السياسية تبني التحول الرقمي، وهو ما ظهر في عدد من التشريعات التي صدرت، واللوائح التنظيمية، والقرارات الوزارية، ومن حدوث طفرة في البنية التحتية التكنولوجية، مع ظهور هذا التوجه في أحكام القضاء المصري التي تعد ترجمة حقيقة لما يدور في المجتمع والذي تبني فكرة التحول للتكنولوجيا الحديثة سابقاً في ذلك التشريعات المصرية بسنوات طوال.
- وفي النهاية لا يخالجني شك في أن هذه الدراسة المتواضعة قد اعتبرها بعض الأخطاء، وعذري أني بشر، يصيب ويخطأ، فالكمال لله وحده سبحانه وتعالى، والخطأ والقصور هما من سمات الإنسان مهما أبدع وأتقن وجد واجتهد، وغاية ما ينشده كل باحث في عمله هو تجويد هذا العمل، ومحاولة إتقانه فحسب، فإن كنت قد قاربت ما أنشده أو شارفت عليه فهذا فضل من الله ونعمه، وإن كانت الأخرى فعذري كما قلت أني بشر الخطأ سماته، والعجز دينه، وما نشدت إلا الإتقان، وما ابتغيت إلا الصواب وما أردت إلا الإصلاح ما استطعت، وأخيراً أحمد الله تعالى الذي هيأ لي من الأسباب التي مكنتني من إتمام هذا العمل.

List of references

Arabic references:

1. Abdel-Fattah Bayoumi Hegazy: E-Government between Reality and Ambition, Dar Al-Fikr University, Alexandria, 2008.
2. Alaa Abdul-Razzaq Al-Salmi: Electronic Administration, Dar Wael for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2008.
3. Ali Muhammad Al-Khoury: The Digital Government "The Circle of Attention", the Arab Administrative Development Organization, the League of Arab States , 2020.
4. Amal Lutfi Hassan Gaballah: The Impact of Electronic Means on the Legitimacy of the Actions of the Legal Department, Dar Al Fikr Al Jamia, Alexandria, 2013.

5. El-Sayed Ahmed Mohamed Marjan: The Role of Electronic Public Administration and Local Administration in Upgrading Public Services "A Comparative Study between Local Administration in Egypt and Dubai Municipality in the United Arab Emirates", Dar El-Nahda El-Arabya, Cairo; 2006.
6. Essam Abdel-Fattah Matar: E-government between theory and practice, Dar El-Gamaa El-Hades, Alexandria, 2008.
7. Fida Hamed: Electronic Administration Theoretical and Applied Foundations, Al-Kindi Library for Publishing and Distribution, Hashemite Kingdom of Jordan, ed. 1, 2015.
8. Gloria Evans: E-Government, Science and Technology Series, Family Library, 2007, translated by Dar Al-Farouk.
9. Hamad Sadiq Ismail: E-Government and its Applications in the Arab Countries, Al-Arabi for Publishing and Distribution, Edition 1, 2010.
10. Hazem Salah El-Din Abdullah: Contracting with the Administration via the Internet, A Comparative Study, Dar El-Gamaa El-Hades, Alexandria, 2013.
11. Hoda Mohamed Abdel-Aal: Administrative Development and E-Government, Dar El-Gamaa El-Hades, Aleanderia, 2006.
12. Imad Ahmed Abu Shanab: E-Government is a Tool for Democracy and Community Development, Arab Administrative Development Organization, Arab League, 2012.
13. Khaled Mamdouh Ibrahim: Electronic Government Security Dar El-Gamaa El-Hades, Alexandria, 2008.
14. Muhammad Al-Serafy: Administrative Reform and Development as an Entrance to the E-Government, Dar Al-Kitab Al-Qanuni, 2007.
15. Rahima Al-Sagheer Saad Namdili: The Electronic Administrative Contract "A Comparative Analytical Study", Dar El-Gamaa El-Hades, Alexandria, 2007.

Theses and dissertations:

1. Abd al-Salam Habis al-Suwaifan: Managing the Security Facility by Electronic Means "An Applied Study on the General Traffic Department in the State of Kuwait", New University House, Alexandria, 2011.

2. Abdo Noaman Al-Sharif: E-government as a strategy to reformulate the role of the state and the functions of its institutions, reality and challenges, the case of the Gulf Cooperation Council, Ph.D. thesis, Faculty of Economics and Management Sciences, Department of Management Sciences, University of Algiers, Algeria, 2008-2009.
3. Abdul Aziz Abdullah Al-Raqbi: E-government and its role in providing public services in the Kingdom of Saudi Arabia, Master's thesis, Faculty of Economics and Political Science, Cairo University, 2002.
4. Abdul Rahman Saad Al-Qarni: Applications of electronic management in security services, a survey study on police officers in the Riyadh region, Master's thesis, Naif Arab University for Security Sciences, Saudi Arabia, 2007.
5. Ahmed Mahmoud Al-Sayeh Ahmed: Electronic management of risks and the scope of responsibility for them "a comparative study", Ph.D. thesis, Faculty of Law, Beni Suef University, 2013.
6. Ibrahim Abdel Latif Al-Ghouti: Requirements for the Success of the E-Government Project from the Point of View of Senior Management in the Palestinian Ministries, Master Thesis, College of Commerce and Business Administration, Islamic University of Gaza, Palestine, 2006.
7. Kaltham Muhammad Al-Kubaisi: Requirements for the Application of Electronic Management in the Information Systems Center of the e-Government in the State of Qatar, Master's Thesis, Virtual International University in Qatar, 2008.
8. Muhammad bin Saeed Muhammad Al-Areshi: The Possibility of Applying Electronic Administration in the General Administration of Education in the Holy Capital (Boys), Master's Thesis, College of Education, Umm Al-Qura University, Kingdom of Saudi Arabia, 2008.
9. Muhammad Mahmoud Al-Daynah; Tariq Sharif Al-Aloush: E-government and its applications in the Arab world, research and studies of the Arab Organization for Administrative Development, 2004.
10. Munir Abdullah Othman Al-Taish: The Relationship of Electronic Management and Organizational Culture to Job Performance, Descriptive Analytical Study, Master's Thesis, College of Graduate Studies, Department of Islamic Management, Maulana Malik Ibrahim State Islamic University of Malang, Indonesia, 2016.

- 11.Samira Matar Al-Masoudi: Obstacles to applying electronic management in human resources management in the private health sector in the city of Makkah from the point of view of human resources managers and employees, Master's thesis, Virtual International University (UK), Dr. NS.
- 12.Sha'i' bin Saad Mubarak Al-Qahtani: Domains, requirements and obstacles to the application of electronic management in prisons "An applied study on the General Directorate of Prisons in the Kingdom of Saudi Arabia", Master's thesis, King Nayef Arab University for Security Sciences, Riyadh, Saudi Arabia, 2006.
- 13.Suwayqat Abdel-Razzaq: The role of digitizing local administration in the embodiment of good governance, a comparative study between Algeria and Jordan, PhD thesis, Faculty of Law and Political Science, Department of Political Science, Mohamed Khadir University, Biskra, Algeria, 2018-2019.

Academic Articles:

1. Abu Saree' Ahmed Abd al-Rahman: Electronic Administration, Its Meaning and Applications in the Ministry of Interior, research published in the Police Research Journal, Volume No. (30), issued in July 2006.
2. Daoud Abdel Razek Al-Baz: Electronic Public Administration (Government) and its Impact on the Legal System of the Public Utility and the Work of its Employees, Scientific Publication Council, Kuwait University, 2007.
3. Fatima Al-Duwaisan and others: The e-government project in the State of Kuwait Zakat House is a practical case, research published in the Journal of North African Economics, No. 5, 2006.
4. Jaafar bin Ahmed Al-Alwan: The Impact of Using the Second Generation of E-Government Technology on the Creative Capabilities of Government Employees in Dammam, Saudi Arabia, Journal of Humanities and Social Sciences, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Saudi Arabia, Issue (44), 2017.

5. Lamin Allouti: Electronic Management of Human Resources, Arab Economic Research Journal, Arab Society for Economic Research, Volume (15), Issue (42), Spring 2008.
6. Muhammad Al-Ta'minah: The Role of E-Government in Modernizing Public Administration Organizations in the Arab World, Journal of Business Research, Faculty of Commerce, Zagazig University, Volume (26), No. (1), January 2004.
7. Muhammad Saddam Jabr: The Coming Electronic Wave, E-Government!!, Institute of Public Administration, Saudi Arabia, Year (24), Issue (91), December 2002.
8. Philip Evans; Thomas Worster: Digital Government, The Information Economy, Changing Strategies and Dismantling Companies, Journal of Executive and Entrepreneur Book Abstracts, Bi-annual Journal, Year 8; number(21); Published by the Arab Company for Scientific Media (SHUAA), 2010.
9. Samir Burhan: Authentic Evidence in E-Commerce Contracts "Contracts and Agreements in E-Commerce", Seminar Papers on E-Commerce Contracts and Disputes, Arab Administrative Development Organization, Conference Business, 2007.
10. Youssef Ben Yaza; Wahiba Segri: The contribution of the digital environment to supporting participatory democracy Remote participation tools as a model, Journal of Social and Human Sciences, Batana University (1); Algeria, Volume (20), Issue 1, June 2019.

Conferences papers:

1. Adel Rizk: Recent trends in the management of electronic systems, electronic management and the approach to management re-engineering, the tenth annual Arab conference: Arab management, quality and global approaches, leadership, partnership and competitiveness, Arab Administrative Development Organization, August 2009.
2. Ali Lutfi: E-Government between theory and practice, the Sixth E-Government Conference "The New Public Administration and E-Government", organized by the Arab Administrative Development

Organization, League of Arab States, Dubai, United Arab Emirates, held from December 9-12, 2007.

3. Zain Abdel Hadi: E-Government in the Arab World, Field Study, Research Paper Presented: The Second Annual Conference on Electronic Services for the Government and Private Sector on the Internet, A Future Vision, Dubai - United Arab Emirates - Arab Administrative Development Organization, held December 9-11, 2003.

Reports:

1. The report of the Economic and Social Commission for Western Asia, of the United Nations, New York, under the title: "Selected Applications of Information and Communication Technology in ESCWA Member States", Part One, E-Government and E-Commerce, issued on 7/17/2003, available on the organization's website:
https://digitallibrary.un.org/record/515167/files/E_ESCWA_ICTD_2003_6-AR.pdf

English References:

1. Patricia J. pascual: Conference e-government: e-ASEAN- task force: May 2003, UnDp-APDIP-p4: Available at: <http://www.en.apdip.net.Pdf>.
2. Richard Heeks: Building E-Government for Development: A Framework for National and Donor Action, Institute for Development Policy and, 2001.
3. Richard Heeks: Article: e- government for Development information Exchange "project is coordinated by the university of Manchester's institute for Development policy and management the project initially funded and managed by the commonwealth telecommunications organization as part of the UK Developments "Building Digital opportunities "program 19 october 2008: Available at: <http:// www.en.wikibooks.org.pdf>.
4. Subhajit Baus : E-Government and Developing Countries: an Overview International Review of Law Computers and Technology, 18 (1), 2004.

French References:

-
1. Pierre Truche, Jean-Paul Faugére, Patrice Flichy: Administration électronique et protection des données Personnelles, Paris: BU Paris x nanterre , 2002.